



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جريدة نظام البعث في العراق

مقرن رياضي للجامعات الحكومية والاهلية كافة

إضاءة

إن الجرائم الشنيعة التي اقترفها نظام البعث في العراق لا تكاد تُحصى كثرةً، ولو أنَّ أقلامَ الباحثين تعقّبُها سنواتٍ طويلةً بالتوثيق والتحليل والدراسة لما أتتْ على حقيقةٍ ما جرى في بلدنا الجريح من مأسِّ وويلاتٍ ونكبات قام بها نظامُ البعث الجائر؛ لأنها اتسعت لتشمل مفاصل الحياةِ كُلّها، فطالتِ الحجر والمدرَّ والبشر، وستبقى هذه الجرائم وصمةً عار وعلامةً خزي في جبين مرتكيها ما بقي الدهر، تلاحقُهم دماءُ الأبرياء، وألامُ الضحايا، ولعنةُ الأهوار التي حرموها من مائتها على مضض، وانكسارِ الجبال التي جردوها من شموخها بقسوة، وأنينِ النخيل والبساتين، حين أطfa خضرتها الهجير، وتقضُّ مضاجعهم دموعُ الأرامل والأيتام، وصرخاتُ المعذبين، وأطياافُ الأطفال الذين ماتوا جوّاً في ربوع بلد الرافدين حتى تشخص جرائمهم هذه دليلاً إدانةً في موقف محكمة العدل الإلهية يوم القيامة عندما تُظهر كتبهم كل صغيرة وكبيرة منها تسوقهم إلى جهنم زمراً.

أيها القارئ الكريم:

تجدُ في هذا الكتاب قليلاً من كثير، وغريضاً من فيض، مما ارتكبه النظامُ البعثيُّ من جرائم يندى لها جبين الإنسانية، فتأملْه بعقلك وقلبك؛ متبرّراً بما جرى، مؤتمناً على الحيلولة دون تكراره مرة أخرى.



المحتويات

.....	إضافة
.....	المحتويات
أ.....	مقدمة
١.....	الفصل الأول:
١ ١	جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥ م
١ ١	١. مفهوم الجرائم وأقسامها
١ ١	١.١. تعريف الجريمة لغة واصطلاحا
٣ ٢	١.١.٢. أقسام الجرائم
٤ ٢	١.٢. جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥ م
٥ ١	١.٢.١. أنواع الجرائم الدولية
٦ ٢	٢. القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا
١٥ ١	الفصل الثاني
١٥ ١	الجرائم النفسية والاجتماعية وأثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق
١٦ ١	١. الجرائم النفسية
١٦ ١	١.١. آليات الجرائم النفسية
٢١ ٢	١.٢. آثار الجرائم النفسية
٢١ ٢	٢. الجرائم الاجتماعية
٢٢ ٢	٢.٢.١. عسکرة المجتمع
٢٢ ٢	٢.٢.٢. موقف النظام البعثي من الدين
٢٩ ٣	٢.٣. انتهاكات القوانين العراقية
٢٩ ١	١.٢.٣. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة



٤٨	٢,٣,٢. بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البُعث.....
٥٠	٢,٣,٣. أماكن السجون والاحتجاز لنظام البُعث.....
٥٤	الفصل الثالث.....
٥٤	الجرائم البيئية لنظام البُعث في العراق.....
٥٤	١,٣. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.....
٦١	٢,٣. تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة).....
٦٤	٣,٣. تجفيف الأهوار.....
٦٨	٤,٣. تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.....
٧١	الفصل الرابع.....
٧١	٤ جرائم المقابر الجماعية.....
٧٣	٤,١. أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من النظام البُعثي في العراق.....
٨٠	٤,٢. التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمدة ١٩٦٣ م – ٢٠٠٣ م.....
١٠٢	المصادر والمراجع.....



مقدمة

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ ربِّ الْعَالَمِينَ ، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأَمِينُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، مُبَلِّغُ خَطَابِ الْقَهَّارِ ذِي الْقُوَّةِ الْمُتَّبِينَ ، الرَّقِيبُ الْبَصِيرُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، الرَّسُولُ الْأَحْمَدُ مُنْذِرُ الطُّغْيَةِ الْعَتَّاءِ الظَّالِمِينَ ، وَمُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ وَالْأَحْرَارَ الْمُظْلُومِينَ ، وَعَلَى آلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَجْمَعِينَ) عِدْلُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ الَّذِينَ مَا وَالَّاهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَكَانَ فِي نَعِيمِ الدَّارَيْنَ ، وَمَا عَادُوهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَكَانَ فِي غُصَّصِ الدُّنْيَا ، وَجَحِيمِ الْآخِرَةِ الْمُهَمِّينَ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ الْغُرْبَةِ الْمُنْتَجَبِينَ الَّذِينَ تَحْلَوْهُ بِسِيمَاهُمُ الَّذِي سَمَّتْ بِهِ وَجُوَهُهُمْ وَهُمْ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنِهِمْ ، بَيْنَ رَكْوَعٍ وَسُجُودٍ تَرَاهُمْ عَابِدِينَ رَجَاءً فَضْلٍ وَرَضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

أَمَا بَعْدُ؟

فَيَطِيبُ لِلْجَنَّةِ الْمُخْتَصَّةِ بِوَضِيعِ مَنْهَجٍ يُوثِقُ (جَرَائِمُ النَّظَامِ الْبَعْثِيِّ) أَنْ تَشْكُرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نِعْمَةِ التَّوْفِيقِ لِتَبْصِيرِ الْجَيلِ الشَّابِّ - الَّذِي نَالَ شَرْفَ الْحُرْيَةِ الَّتِي كَفَلَهَا اللَّهُ سَبَحَانَهُ لَهُ بِمَصْدَاقِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَقَدْ كَرَّمَنَا بَنِي آدَمَ ...) [الإِسْرَاءُ / ٧٠] - بِجَرَائِمِ مَا ارْتَكَبُوا نَظَامٌ جَائِزٌ فِي الْعَالَمِ كَلِّهِ عَلَى تَعَاقِبِ الْأَزْمَانِ كَتَلَكَ الَّتِي ارْتَكَبَهَا (نَظَامُ الْبَعْثِ) عَلَى صَعِيدِ الْعَرَاقِ خَاصَّةً ، وَالْمَنْطَقَةِ الْإِقْلِيمِيَّةِ عَامَّةً ، وَالْعَالَمِ كَلِّهِ شَمُولًا .

لَقَدْ جَثَمَ نَظَامُ الْبَعْثِ الْبَائِدُ عَلَى صَدْرِ الْعَرَاقِ وَالْعَرَاقِيْنَ رُهَاءً أَرْبَعَةَ عَقُودٍ يَسْتَقِي سِيَاسَةً تَسْلُطِهِ مِنْ رَصَاعِيْدِ عَنْتَاءِ الطُّغْيَةِ حِقْبَ الْتَّارِيخِ كَ(قَابِيلَ ، وَالنَّمْرُودَ ، وَفَرْعَوْنَ ، وَأَبِي لَهَبٍ ، وَالْحَجَّاجَ ، وَبِيزِيدَ ، وَهُوَلَاكُو ، وَمُوسَيْلِينِي ، وَهُتَلِرَ) بِمَا يَتَنَاسَبُ وَنَشَأَ رَأْسِهِ الطَّاغِيَةِ وَعَدُوِّ الْإِنْسَانِيَّةِ (صَدَامُ حُسْنَيْ) الْمُقْتُورُ ؛ فَذَاقَ وَيَلَاتَ بَطْشِ هَذَا النَّظَامِ كُلُّ مَنْ انتَهَى سَبِيلَ الْحَقِّ وَحُبِّ الْوَطَنِ ؛ فَرَفَضَ النَّهَجَ الْبَعْثِيَّ الْعَقْنَ ، وَاَكْتَوَى بَنَارَ قَمْعِهِ مِنْ صُنُوفِ الْمَأْسِيِّ وَالْمَحَنِّ.



وَلَمْ يَقْفِ عَلَى حَقَائِقِ هَذَا النَّظَامِ الْجَائِرِ مِنَ الْأَجْيَالِ مَنْ لَمْ يَعْشُ بِإِدْرَاكٍ وَتَأْثِيرٍ عَقُودَ السَّبعِينَيَّاتِ وَمَا قَبْلَهَا بِسَنَوَاتٍ ، وَالثَّمَانِينَيَّاتِ ، وَالتَّسْعِينَيَّاتِ وَمَا بَعْدُهَا بِسَنَوَاتٍ ؛ فَرَأَتْ وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ وَالْبَحْثِ الْعَلْمِيِّ أَنْ

ثبَّتَ هذا الجيلَ بفتحِ فكريٍ يكشفُ له عن شيءٍ من جرائمِ هذا النظامِ التي لا يجوزُ شرعاً ، ولا قانوناً أن تبقى حبيسةَ الأقبيةِ عن العراقيينَ الأحرارِ.

لقد تحصلَّ من هذا الواجبِ التربويِ - التعليميِ (الشعريِ - الرسميِ) أن تُكَلِّفَ لجنةً وزاريةً مختصةً تُعَنِّي بوضعِ منهاجٍ يُؤْتَى بعضاً من (جرائمِ النظامِ البعثيِ) ؛ ليكونَ مَبْصَرَ حقيقةً يُشَرِّفُ به الشبابُ الجامعيُّ الحاليُّ على ما مضى من حياة عقوبةٍ من حُكمِ العراق بيد طاغيةٍ شيطانٍ بهيئة إنسانٍ ؛ فيستحضرُون من اطلاعِهم على أفعالِه ومضامينها ما يجعلُهم على هُدًى يدرُّون به كلَّ تعليميةٍ إعلاميةٍ تُحاولُ تضليلَهم ؛ فيمنعُون به كلَّ عمَّى.

وقد ارتَّت اللجنةُ - التي عاشَ رئيسُها وأعضاؤها كافَةً مُدةَ الحُكمِ البعثيِ المُجرم ، وذاقوا من ويلاتِ بطشهِ ما يجعلُ هذا المنهجَ المقررَ للمنظومةِ الأكاديميةِ الجامعيةِ موضوعاً بصدقٍ ومصداقَ - بعد رحلةٍ توثيقيةٍ حضوريةٍ ، وإلكترونيةٍ أن يأتِي هذا المنهجُ المُقرُّ على مقدمةٍ هي التي بينَ يديِ الطالبِ الجامعيِ ، والقارئ يستنيرُ بها للمضمونِ كلهِ بدعوى تأليفهِ ، ومسوغاتِ إقرارِهِ ، ودفاعِ تدريسيِهِ ، ثم أربعةَ أَفْصُلٍ وُظِفَّ أولُها لتوثيقِ (جرائمِ نظامِ البعثِ وفقَ قانونِ المحكمةِ الجنائيةِ العراقيةِ العلياِ عامِ ٢٠٠٥م) ، وجُعلَ ثالثُها لكتشيفِ (الجرائمِ النفسيةِ والاجتماعيةِ ، وآثارِها ، وأبرزَ انتهاكاتِ النظامِ البعثيِ في العراق) ، وكُرِّسَ ثالثُها لتبينِ (الجرائمِ البيئيةِ لنظامِ البعثِ في العراق) ، أمَّا الفصلُ الرابعُ والأخيرُ فقد خُصِّصَ لـ(جرائمِ المقابرِ الجماعيةِ) ، ثم خُتمَ المنهجُ بملخصٍ شافٍ وافٍ يضعُ الحقائقَ مواضعَها مما مرَّ العرضُ له ، والاستدلالُ عليهِ.

لقد تضمنَ هذا المنهجُ ما جاءَ مفاتيحَ معرفيةً بيدِ الطالبِ الجامعيِ يقوِّي بها على كلِّ مُرتجٍ حَبَّكتَ روایةً أكذوبتهِ أيديِ البعثِ وإعلامِهِ المزيفِ ، وباعتِ ضميرَها أنفُسُ ترى أن تبقى إلى الآن ذليلةً أُسيرةً ، وذيلاً تابعاً.

أيتها الطالبُ الجامعيُّ العراقيُّ:

هذا بيانٌ ما لدى منظومةِ التحقيقِ والحقيقةِ من مكانَزِ كشفيةٍ عن شيءٍ من جرائمِ النظامِ البعثيِ ؛ فتبصَّرُ بها تجدُ ما يَقُوكَ على مَنْجَدِ الحقِ طاعةً للهِ سبحانهَ وتعالى ، ولرسولِهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، وبياناً كافشاً لجرائمِ أعدائهمَا . وآخرُ دعوانا أنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ



الفصل الأول:

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م

ارتکب نظام البعث في العراق إبان حكمه عدداً كبيراً من الجرائم المختلفة، واحتلاتها يلزم بيان مفاهيم وتعريف للطالب ليكون على معرفة ودرایة بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج ، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حُكم عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، والمبحث الآخر في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٢٠٠٥م.

١.١. مفهوم الجرائم وأقسامها

مع بداية العصر الحديث ومع تطور الحياة تطورت أساليب الجريمة، وظهر ما يسمى بالجرائم المنظمة، وجرائم السلطة والجرائم البيئية والجرائم النفسية والجرائم الاجتماعية...الخ،^١ وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً، والآخر: أقسام الجرائم.

١.١.١. تعريف الجريمة لغة واصطلاحا

١. لغة هي الذنب، تقول منه (جرم، و أجرم، واجترم) والجرم بالكسر للجسد قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِي مَنْكُمْ شَيْءٌ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْذِلُوا ﴾ (المائدة/٢) أي لا يحملنكم و (تحرم) عليه، أي ادعى عليه ذنبأ لم يفعله، ويقال: فلان جريمة أهله أي كاسبهم، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب. واجرم فلان أي اكتسب الإثم^٣ فالجريمة من الجرم أي التعدي، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعية الاعتيادية^٤.



١ - د. حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥، ص ٢٣.

٢ - محمد أبو بكر الرازبي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٨٩، ص ٨٩.

٣ - محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحكام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧.

٤ - حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة، مصدر سابق، ص ٢٦.

٢. الجريمة اصطلاحاً: - نظرًا لخطورة الجريمة وأثرها السلبي في الفرد، والمجتمع، والمؤسسة سنورد معناها اصطلاحاً بحسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:

أ. علم الاجتماع: وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعده التي تحكم سلوك أفراده، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضًا مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.

ب. علم النفس: عُرفت بأنّها سلوك معايير أو فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية للاشعورية، فهي انطلاق للدّوافع الغريزية انطلاقاً حرّاً لا يعوقه عائق، ولا يحده حد.

ج. علم القانون: عُرفت بأنّها كل فعل أو ترك يعقوب عليه القانون، ولا يبرره استعمال حق أو واجب^٥ ، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريرة، ويتخذ التصرف العدائي صورتين إما أن يكون تصرفًا ماديًّا أو تصرفًا معنويًّا.

د. علم الشريعة: عُرفت بأنّها ارتكاب كل فعل نهى الله (عز وجل) عنه أو عصيان ما أمر الله به^٦ ، فهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعدياً على حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع، يرتب له الشرع جزاءً جنائياً؛ لأن هناك ضابطاً دينياً يحكم سلوك الفرد، ووفقاً لذلك فإنّ الجريمة تعدّ سلوكاً إنسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم، والجريمة بهذا التعريف على عكس المفهوم الوضعي للجريمة الذي تعددت مفاهيمه وتتنوعت أبعاده باختلاف العلوم البشرية.

وتأسيساً على ما تقدم من تعاريف مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة وال مجرم، مثل: علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم الجريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكّد الأنماط المكانية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك ، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الأخرى، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني.



^٥ - جندي عبد الملاك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار احياء التراث العربي، ١٩٩٠م، ص ٦.

^٦ - محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د.ت، ص ٢٥.

١.١.٢ . أقسام الجرائم

للجرائم تقسيمات مختلفة باختلاف اعتباراتها وبراعتها وغاياتها وسنذكر بعض الجرائم التي ارتكبها نظام البعث في العراق وهي :

١. **الجرائم الدولية:** هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والأمن الوطني والدولي، التي تهدد أمن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب.

٢. **الجرائم السياسية:** هي مجموعة من الأفعال والأقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة أو الحكومة أو أصحاب السلك الدبلوماسي أو قادة الفكر السياسي أو أفراد وجماعات بسبب ما يحملونه من آراء سياسية، وبتعبير مختصر هي عمل سياسي يجرمه القانون.

٣. **الجرائم الاجتماعية:** هي ارتكاب لأفعال أو تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع وتلحق ضرراً بالمجتمع وأفراده، كالسرقة والتعاطي مع المخدرات والهروب من المسؤولية الاجتماعية، فهي أساساً تصنف يرتبط بالمجتمع وال العلاقات الاجتماعية بين الأفراد. هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالأضرار المادية أو الجسدية، بل تؤثر أيضاً في العلاقات والثقة بين أفراد المجتمع.

٤. **جرائم السلطة والحكومة:** هي الأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي يرتكبها أفراد أو مؤسسات في مواقع سلطوية أو حكومية، وتشمل هذه الجرائم مجموعة متنوعة من التصرفات غير القانونية التي تتعلق بسوء الاستخدام للسلطة بما تتضمنه من فساد وسوء سلوك، وانتهاكات حقوق الإنسان، واستغلال السلطة بأشكال مختلفة.

٥. **الجرائم النفسية:** هي الجرائم التي تتطوّي على أفعال وسلوكيات وتصيرفات تؤدي إلى الضحية نفسياً أو عاطفياً، وعادةً ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.

٦. **جرائم حرية الدين والمعتقد:** هي الأفعال أو السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص أو مجتمع معين ويندرج تحتها: ازدراء الأديان وانتقادها بطريقة تسيء إلى معتقدات الآخرين، والإساءة للرموز الدينية، اضطهاد علماء الدين، والتمييز الدينية ضد الأفراد أو المجموعات بناءً على ديانتهم، والعنف الديني مثل تهشيم دور العبادة والمقدسات، والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية: كاستخدام الديانة وسيلة لتحقيق أهداف سياسية.

٧. **جريمة مصادرة الأموال:** هي عملية انتزاع أموال أو ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني أو بالقوة دون وجه حق، وهذه من الجرائم التي ارتكبها نظام البعث مع الآف العراقيين.



٨. **جريمة التهجير:** هي عملية إجبار الأفراد أو المجتمعات على مغادرة منازلهم وأماكن إقامتهم بشكل قسري ودون موافقتهم الحرة. تعد هذه الجريمة واحدة من أكثر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان تذكرًا وتدنياً، يمكن أن تحدث التهجير لأسباب متنوعة، مثل الصراعات السياسية أو الدينية، والعنف، والتمييز العرقي أو القومي، أو لأسباب أخرى.

٩. **الجرائم البيئية:** فعل أو امتناع عمدي أو غير عمدي، يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي، يضر أو يحاول الإضرار بأحد العناصر البيئية، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر كقطع الأشجار وإتلاف النباتات والتلوث كأفعال إيجابية، أو امتناع ربان السفينة عن الإبلاغ عن التسرب النفطي في البحر أو عدم الإبلاغ عن استعمال مواد خطرة^٧.

١٠. **انتهاكات حقوق الإنسان:** يقصد به أي سلوك أو تصرف يصدر من حكومة أو جهة فاعلة، يتضمن اعتداءً على الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية التي يتمتع بها كل إنسان بموجب بنود القانون الدولي الأساسية في المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، التي يجب أن تكون متاحة ومحمية لكل فرد بغض النظر عن جنسه أو أصله، أو لونه، أو دينته، أو أي خصائص أخرى ولا يحق لأي حكومة، أو مجموعة، أو فرد، القيام بأي فعل يسيء للآخرين أو ينتهك حقوقهم.^٨

١١. جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م

ارتكب نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عدداً من الجرائم وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وانتهاكات للقوانين العراقية كالتدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبيدها استناداً إلى أحكام الفقرة (ز) من المادة الثانية من قانون معاقبة المتأمرين على سلامه الوطن وفسدي نظام الحكم رقم (٧) لسنة ١٩٥٨، وسوء استخدام المنصب والسعى وراء السياسات التي كادت أو تؤدي إلى التهديد بالحرب أو استخدام القوات المسلحة العراقية ضد دولة عربية وفقاً للمادة الأولى من القانون رقم (٧) لسنة ١٩٥٨ ، وانتهاكات منظومة حقوق الإنسان على أساس طائفية ومذهبية ودينية، وعرقية وإثنية وقومية بحق أبناء الشعب العراقي وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: أنواع الجرائم الدولية المرتكبة من نظام البعث والمطلب الآخر: القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا.



^٧ - د. حسين عليوي، د. عباس عطيه القرشي، الجرائم البيئية في عهد النظام البعثي، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم النزيف، المطبعة: دار الكفاف، كربلاء ٢٠٢٣، ص ٢٤

^٨ بنظر : الموقع الرسمي للأمم المتحدة على الرابط الإلكتروني <https://www.un.org/ar/global-issues/human-rights>

٤,١,١. أنواع الجرائم الدولية:

١. الإبادة الجماعية: تعني الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية بصفتها

هذه إهلاكاً كلياً أو جزئياً، وهي:

أ- قتل أفراد من الجماعة.

ب- إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد من الجماعة.

ج- إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.

د- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.

هـ- نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

٢. الجرائم ضد الإنسانية: تعني الأفعال التي ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجه موجّه ضد

مجموعة من السكان المدنيين وعن عنون بهذا الهجوم. وبتعبير آخر هي انتهاكات جسيمة لقانون الدولي

تُرتكب ضد مدنيين أو مقاتلين في أثناء نزاع مسلح، وتؤدي إلى تحويل مرتكبيها مسؤولية جنائية

فردية^٩، وتشمل:

أ- القتل العمد.

ب- الإبادة.

ج- الاسترقاق.

د- إبعاد السكان أو النقل القسري لهم.

هـ- السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية

للقانون الدولي.

و- التعذيب.

ز- الاغتصاب، الاستعباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، أو أي شكل آخر من أشكال

العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.

حـ- اضطهاد جماعة محددة أو مجموعة محددة من السكان لأسباب سياسية أو عرقية، أو قومية، أو

اثنية، أو ثقافية، أو دينية، أو متعلقة بالجنس، أو لأسباب أخرى لا يجوزها القانون الدولي وذلك

فيما يتصل بأي فعل مشار إليه من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.



^٩- انظر: المادة الثامنة من "نظام روما" المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية التي تم اعتمادها في يونيو ١٩٩٨

طـ الإخفاء القسري للأشخاص .

يـ الأفعال غير الإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم، أو بالصحة العقلية أو البدنية.

٣ـ جرائم الحرب: وهي خروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩ وبالتحديد أي فعل من الأفعال المدرجة في أدناه المرتكبة ضد الأشخاص أو الممتلكات المحمية بموجب أحكام اتفاقية جنيف ذات العلاقة:

أـ القتل العمد .

بـ التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية بما في ذلك إجراء تجارب باليولوجيا .

جـ تعمّد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة .

دـ إلحاقي تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية توسيع ذلك وبشكل مخالف للقانون وبطريقة عابثة .

هـ إرغام أسير حرب أو شخص محمي على الخدمة في قوات سلطة معادية .

وـ تعمّد حرمان أسير حرب أو شخص محمي من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة ونظامية .

زـ الحجز غير القانوني .

حـ الإبعاد أو النقل غير القانوني .

طـ أخذ رهائن .

١١٥. القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا

بعد انتهاء فترة حكم البعث في العراق بمعركة بدأت يوم ١٩ - ٣ - ٢٠٠٣ وانتهت بـ ٥ - ١ - ٢٠٠٣، بهروب رئيس النظام الباعثي (صدام حسين) وكافة تشكيلاته من أرض المعركة، وتركهم أرض الوطن، والعرض، والمقدسات، والقصور الفارهة، والاختفاء في البراري، والأراضي الزراعية، والأنفاق، والحرف خوفاً من الموت والأسر، وبعد إلقاء القبض على عدد منهم وتسلیم بعضهم نفسه لقوات الاحتلال صدر -بناءً على ما أقرّته الجمعية الوطنية طبقاً للمادة الثالثة والثلاثين الفقرتين (أـ بـ) والمادة السابعة والثلاثون من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية- قرار مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٩ / ١٠ / ٢٠٠٥ م بإصدار قانون المحكمة الجنائية العراقية برمز النص (٣٣ E رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥) الذي نصَّ على تأسيس المحكمة وهيكلها التنظيمي وذكر أن تؤسس محكمة تسمى (المحكمة الجنائية العراقية العليا) وتتمتع بالاستقلال التام، وتسرى ولایة المحكمة على كل شخص طبيعي سواء أكان عراقياً أم غير عراقي مقيم في العراق ومتهم بارتكاب



إحدى الجرائم المنصوص في المواد (١١، ١٢، ١٣)، وهي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وانتهاكات لقوانين العراقية لمجري نظام البعث وحزبه ومن ارتكبوا تلك الجرائم بدأ من تاريخ ١٧-٧-١٩٦٨ ولغاية ٢٠٠٣-٥-١ في جمهورية العراق أو أي مكان آخر.



صورة (١-١) تبين إلقاء القبض على المجرم الهارب (صدام حسين) وفحصه طبيا

من أبرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة هي:-

١. جريمة مجردة الدجيل عام ١٩٨٢ التي استهدف فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من ١٤٨ شخصاً بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في صحراء من دون توفير أدنى مستلزمات العيش الكريمية بل تركوا في العراء تصهرهم حرارة الشمس ولهيب الصحراء في الصيف وتحت المطر وبرد الشتاء القارص لأكثر من أربع سنوات، وتهديم حي الوحدة بالكامل وإزالته من الوجود، وتجريف أكثر من ٢٥٠٠٠ دونم كانت بساتين وأراضي زراعية بين قصائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصدر حكم بالإعدام ضد المجرم (صدام حسين).

٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨ التي استهدف فيها النظام الباعث أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا ٥٠٠٠ إنسان بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصدر حكم بالإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذاً (علي حسن المجيد).

٣. جريمة عمليات الأنفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد. وقد تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في ٢٢ شباط العام ١٩٨٨ واستمرت لغاية ٦ أيلول من العام نفسه، وعمليات الأنفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات



الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة، منها (الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك)، والفيلق الخامس الذي كان مقره في أربيل)، والقوة الجوية، والقوات الخاصة، والحرس الجمهوري، وقوات المغاوير، ودوائر الأمن، والمخابرات والاستخبارات العسكرية، وقد كانت العمليات بثمانية مراحل فلأنفال الأولى: منطقة السليمانية، محاصرة منطقة (سركه لو)، والأنفال الثانية: منطقة قرداع، بازيان ودربنديخان، والأنفال الثالثة: منطقة كرميان، كلار، باونور، كفري، دوز، سنكاو، قادر كرم، والأنفال الرابعة: في حدود سهل (زيي بجوك) أي بمعنى منطقة كويه وطق طق وأغجلر وناوشوان، والأنفال الخامسة والسادسة والسابعة: محيط شقلوة وراوندز، والأنفال الثامنة: المرحلة الأخيرة، منطقة بادينان، أميدي، آكري، زاخو، شيخان، دهوك، وكانت الخسائر المادية كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ١٨٢٠٠٠ ضحية بين رجال ونساء وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (سلطان هاشم أحمد) وزير الدفاع سابقاً، والمجرم (حسين رشيد التكريتي) معاون رئيس الاركان. وبالسجن مدى الحياة على المجرم (صابر عبد العزيز الدوري) مدير الاستخبارات العسكرية، والمجرم (فرحان مطلق الجبوري) بتهمة المشاركة في التهيئة لجريمة الإبادة الجماعية.

٤. جريمة إعدام عدد من التجار العراقيين: هي جريمة أقدم على ارتكابها النظام البعشي عام ١٩٩٢ م مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق ؛ إذ ارتفعت أسعار السلع الغذائية إلى حد لم يألفه العراقيون من قبل، الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت أن مكافحة غلاء الأسعار يمكن حلها بالحديد والنار عن طريق البطش بالتجار ومصادرة أموالهم المنقوله وغير المنقوله، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التجار وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال السوق آنذاك، ولم يكن لهم جريمة سوى أنهم ضحية سياسة اقتصادية ضعيفة وسياسات بعثية خاطئة أدت إلى وقوع العراق وشعبه تحت طائلة العقوبات الدولية التي ارتفعت أسعار البضائع بموجبها، وقد كان المتهمون الرئيسون هم كل من (وطبان إبراهيم الحسن) وزير الداخلية، و(سباعوي إبراهيم الحسن) مدير الأمن العام، وهما أخوان غير شقيقين للطاغية (صدام حسين)، و(علي حسن المجيد)، و(طارق عزيز)، و(مزبان خضر هادي) أعضاء في مجلس قيادة الثورة الظالم، و(عبد حميد محمود) سكرتير الدكتاتور، و(أحمد حسين خضير) وزير المالية ، و(عصام رشيد حويش) محافظ البنك المركزي، والجدير بالذكر أن جرائم النظام البعشي ضد التجار كانت ترتكب بنحو دائم، ففي عام ١٩٦٩ م أقدم النظام البعشي على إعدام عدد من التجار في البصرة وبغداد ومصادر أموالهم، وفي عام ١٩٨٠ م دعت السلطة التجارية العراقيين جميعهم بدعوى من لهم إجازات استيراد جديدة وبعد دخولهم القاعة، صدرت أوامر من المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكرد



الفيلىين من الباب الخلفي لقاعة الاجتماع ، والتوجه بهم في باصات مختصة نقلتهم على الفور الى الحدود العراقية الإيرانية، فتم طردهم من وطنهم العراق وهم لا يحملون إلا هوياتهم ومفاتيح سياراتهم.




صورة (٢-١) وثيقة جريمة أنفال نظام البعث ضد الشعب الكردي في شمال العراق

٥. جريمة قمع الانقاضة الشعبانية، هي قمع ثورة جماهيرية شعبية قام بها أبناء الجنوب والوسط من الشعب العراقي ضد النظام البعشي الديكتاتوري في شهر اذار من عام ١٩٩١م ، بعد انهزام قوات النظام البعشي في حرب الخليج الثانية أمام القوات المتحالفة لتحرير الكويت، ونجحت تلك الثورة نجاحاً باهراً في تحرير محافظات الوسط والجنوب كلها، وعلى أثرها انقض الشعب الكردي في شمال العراق أيضاً فكان عدد المحافظات المحررة والمنقضة ما يقرب اربع عشرة محافظة (شيعية وكوردية) من سلطة النظام البعشي الطائفي والعنصري، وسميت بالانقاضة الشعبانية؛ لأنها حدثت في شهر شعبان المبارك، كاد فيها وبها أن يقضي على نظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لو لا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعشي من دول الاستكبار.




ال العالمي وعدد من الدول العربية استطاع به أن يقمع الثائرين ويبيطش بهم باستخدام القوة العسكرية المفرطة، والابادة الجماعية للشيعة وقصفه المدن والعتبات المقدسة بالصواريخ والطائرات. كان كل ما يحدث يتابعه العالم الغربي والدولي بصمت عجيب!، وما سبب الصمت سوى خوف المجتمع الدولي من تحرير العراق وانتقال السلطة فيه إلى أبناءه الثائرين الشيعة وأنهم سيكونون دولة على غرار الجمهورية الإيرانية. وإلا فما مسوغات سماحهم للنظام القمعي باستعمال الطائرات الحربية والمدفعية والدبابات بقمع المنقضين وتدمير مدنهم وبساتينهم وهي أسلحة سبق ان اشتربطا عليه عدم استخدامها في المنطقة الجنوبية؟!، وأصدرت المحكمة الجنائية العراقية العليا حكمًا بالإعدام شنقا ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (عبد الغني عبد الغفور)، وحكمت بالسجن لمدى الحياة على المجرم (ابراهيم عبد الستار محمد)، والمجرم (ايد فتيح الراوي)، والمجرم (حسين رشيد محمد التكريتي)، والمجرم (صابر عبد العزيز حسين الدوري)، وحكمت كذلك بالسجن ١٥ عاماً بتهمة القتل العمد على المجرم (سلطان هاشم احمد)، والمجرم (سباعوي ابراهيم الحسن)، والمجرم (عبد حميد حمود)، والمجرم (وليد حميد توفيق الناصري)، والمجرم (سعدي طعمة الجبوري)، والمجرم (قيس عبد الرزاق الأعظمي).



صورة (٣-١) وثيقة تسمية انتفاضة شعبان

٦. جريمة أحداث صلاة الجمعة، تعود هذه الأحداث إلى الفترة التي أعقبت اغتيال المرجع الديني محمد محمد صادق الصدر (قدس) ونجليه السيدين مصطفى ومؤمل في عام ١٩٩٩ م بمحافظة النجف الأشرف من قبل مجرمي البعث؛ إذ أعقب ذلك حراك جماهيري في محافظة البصرة وبغداد رافض لجريمة اغتيال السيد المرجع وأقدم النظام البعثي على اعتقال العشرات من المواطنين المجتمعين لأداء صلاة الجمعة في جامع المحسن وجامع الحكمة بمدينة الصدر، وقد حكمت المحكمة بإعدام كل من المجرم (علي حسن المجيد) والمجرم (محمود فيزي محمد) والمجرم (عزيز صالح حسن)، كما أنزلت حكماً بالمؤبد لكل من المجرم (لطيف نصيف جاسم) والمجرم (محمد زمام عبد الرزاق).



صورة (٤ - ٤) وثيقة صادرة من مديرية الأمن العامة تحمل معلومات عن جرائم بحق المصلين صلاة الجمعة




٧. تصفية الأحزاب الدينية والعلمانية، ارتكب النظام الباعي الدكتاتوري جرائم عديدة ضد الأحزاب السياسية في العراق وأصدر قرارا ينص على تجريم المتعاطفين مع تلك الأحزاب وبائر رجعي ، وبناء على الأدلة والوثائق التي أثبتت إعدامه لمائات الآلاف من الرجال والنساء والأطفال، أصدرت المحكمة الجنائية العليا حكم الإعدام ضد المجرم (طارق عزيز)، والمجرم (عبد حمود)، والمجرم (سعدون شاكر)، والمجرم (سباعاوي إبراهيم الحسن)، والمجرم (عبد الغني عبد العفور)؛ لإدانتهم في قضية تصفية الأحزاب.

٨. جريمة تهجير الكرد الفيليين، ارتكب النظام الباعي جرائم عديدة بحق الكرد الفيليين تمثلت باعتقال عشراتآلاف من الأسر الكردية الفيلية في بغداد ومحافظات الوسط وجنوب العراق، وتهجير أكثر من نصف مليون إنسان إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، عبر مناطق حدودية مزروعة بالألغام، بعد مصادرة أملاكهم وأموالهم المنقوله وغير المنقوله والتهجير القسري كان بين أعوام ١٩٦٩-١٩٧٢ و ١٩٨٠-١٩٩٠، وجرى التهجير للعائل بعد اعتقال الشباب الذين تتراوح أعمارهم من ٢٨-١٨ سنة في سجون المحافظات بعدها قام النظام الباعي بإعدام الشباب، وإجراء التجارب الكيمياوية عليهم، وكان اضطهاد النظام الباعي للكرد الفيليين شديداً جداً ويعود إلى سببين أساسين، أحدهما: أنهم شيعة لأهل البيت (عليهم السلام)، ثانيهما: أنهم كرد، ولم تتوقف جرائم البعث ضدهم إلى هنا بل أخذ يشجع العراقيين المتزوجين من نساء الكرد الفيليين على تطليقهن أو تهجيرهن وجاء ذلك بالقرار رقم (٤٧٤) في ١٩٨١/٤/١٥، إذ يصرف بمقتضاه للزوج المتزوج من امرأة من التبعية الإيرانية - الكردية الفيلية- مبلغ قدره (٤٠٠٠) دينار إذا كان عسكرياً و(٢٥٠٠) دينار إذا كان مدنياً في حالة طلاقه من زوجته وتهجيرها إلى خارج القطر، وكذلك أقدم النظام الظالم على إسقاط الجنسية العراقية عن مئات الآلاف من العراقيين الكرد الفيليين بقرار صادر عن مجلس قيادة الثورة الظالم رقم ٦٦ المؤرخ في ١٩٨٠/٥/٧ وُنشر في جريدة الواقع العراقية الرسمية رقم ٢٧٧٦، وقد صدر قرار للمحكمة الجنائية العراقية العليا بوصف ما ارتكبه النظام الباعي من جريمة بحق الكرد الفيليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ م (جريمة إبادة جماعية) و(جرائم ضد الإنسانية).





صورة (١-٥) وثيقة صادرة من الأمان العامة تبين منع الحرية السياسية



صورة(٦) وثيقة تبين إعدام عدد من المسجونين واحتيال نظام البعث بإبلاغ ذويهم بأنهم قُتلوا متوفين في الخدمة العسكرية.



الفصل الثاني

الجرائم النفسية والاجتماعية وآثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق

إن الدولة بحكم وظيفتها مسؤولة عن حماية جميع المصالح القانونية للمجتمع، وتشمل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي لا يجوز إهدارها تحت أي مسوغ أو عنوان، فالتشريع بشكل عام يتحمل مسؤولية تحقيق التوازن الذي يوقف الصراع بين مصلحة المجتمع من جهة ومصلحة الفرد المتثبت بحقوقه من جهة أخرى بثلاث مستويات:

المستوى الأول: المستوى التشريعي، وفيه يتحتم على الدولة تعزيز أدوات الضمانة الدستورية للحقوق والحريات بالشكل الذي يكفل تحقيق التوازن ما بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة في إطار محكم بالرقابة القضائية المستقلة على ذلك إذ ينفرد دور السلطة التشريعية باحترام الحقوق الحقيقية بالإنسان ومنع الاعتداء عليها، وذلك بتجريم المساس بها مثل المساس بالحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والحق بسلامة الجسد، أو الحق في الحرية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من قبيل الحق في التعليم أو الحق بالعمل والحق في العيش اللائق أو الحق في حرية الاعتقاد والعبادة وحرية الصحافة وغيرها أو حقوق البيئة والتنمية، وإيقاع العقاب الرادع عند انتهاكلها وتعزيز مبدأ سيادة القانون على الجميع كأساس للمشروعية.

المستوى الثاني: المستوى التنفيذي فيه ضمان تنفيذ السياسات التشريعية المتعلقة بالمواطن في ظل احترام المبادئ الأساسية وأهمها:

١. مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.
٢. مبدأ المساواة وعدم التمييز أمام القانون.
٣. مبدأ حرية الرأي والتعبير.
٤. مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات إلا إذا كان أصلح للمتهم.
٥. مبدأ شخصية العقوبة.
٦. مبدأ إن الأصل في المتهم البراءة.
٧. مبدأ التنااسب بين الجريمة والعقاب.
٨. مبدأ الحق في محاكمة عادلة أمام سلطة قضائية مختصة تケفل احترام حقوق الدفاع.



المستوى الثالث: المستوى القضائي، ولعل أبرز أدوات الدولة فاعلية في صيانة حقوق الإنسان وتعضيدها هو القضاء الذي يمثل ضمانة حماية المجتمع أمام سطوة الدولة وصلاحية السلطتين التشريعية والتنفيذية وما يمكن أن تتخذه من إجراءات تنتهك حقوق الإنسان، بوصفها الضامنة لسيادة حكم القانون العادل بما في ذلك احترام حقوق الفرد، وتحقيق العدل والإنصاف، ولكن نظام البعث لم يؤدِّ أياً من تلك المسؤوليات بل العكس، فقد أذاق المواطن العراقي ويلات كثيرة فارتکب جرائم كثيرة وانتهاكات سينکرها هذا الفصل في مباحث ثلاثة:

١.٢. الجرائم النفسية

آليات الجرائم النفسية

إن مجيء نظام البعث إلى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة منذ بدايات القرن الماضي. والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الأخرى ابتداءً من اسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا إذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وببدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري إلى العراق. ولم تعلن القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة، واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز واللحيب مجاناً لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

افتُعل نظام البعث جملة من الطواهر والآليات عند تسلمه السلطة عام ١٩٦٨ بهدف احداث تغييرات عميقه في سيكولوجية الإنسان العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد لمرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة. ومن أبرز الآليات التي افتعلها النظام البعثي:

١. آلية احتكار المواد الغذائية والتلاعب بقوت الشعب:-

بدأ احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨. إذ بدأت تخفي مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ ومفتعل مثل الحنطة، وما صاحبها من جلة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، وقدان معجون الطماطم، والبيض، والدجاج، والبطاطا، والسبايدر...الخ. فلم تكن تمضي مدة قصيرة من الزمن دون فقدان مادة أساسية من السوق وبشكل كامل.



٢. آلية الرعب والتخويف:

كان نظام البعث ينشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدّة منها:

- أ. كتابة التقارير الكبيرة من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات في المجالات كافة وتنكيم الأفواه.
- ب. اعتقال الابرياء وإعدامهم بهم كيدية ومنها الإعدام في الساحات العامة ترسّخاً للرعب في النفوس.
- ج. زج عصابات التسلّب في المجتمع وتشجيعها.
- د. افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر، والكف الأسود)
- هـ. تجنيد الفتوّات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي (الأشقياء) للعمل ضمن الأجهزة القمعية.

٣. آلية الإفقار والتوجيع

اتبع النظام البعثي وسائل كثيرة لتوجيع الشعب منها:

- أ. مصادرة أموال التجار ومن أمثلة ذلك مصادرة اموال (٥٠) خمسين رجل أعمال في بغداد ، والبصرة كـ(عبد المحسن جار الله، ومحمد عبد الحسين جيتا، وزكي اندراؤس زيتون، وسامي حبيب توماس، وأخرين) في العام ١٩٦٩ وما جرى في العام ١٩٩٢ من إعدام لتجار الطحين، وقطع أيدي تجار العملات النقدية ومصادرة اموالهم المنقوله وغير المنقوله، وإجبار زوجاتهم على الطلاق، واجبار عشائرهم على التبري منهم.
- ب. تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الموالين للنظام وأجهزته القمعية المختلفة ما أدى إلى انعدام القدرة الشرائية الواافية للعائلة العراقية، فالمعلم مثلاً كان يتتقاضى راتباً شهرياً قدره (٣٠٠٠ / ثلاثة آلاف) دينار بما يقل عن قيمة دولار واحد، في حين كان راتب عضو الأجهزة القمعية ومخصصاته أضعف ذلك بكثير.
- ج. افتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجّة الاستثمار، ثم الهروب برؤوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها.
- د. إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب عبثية والتسبّب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت ما سبب معاناة طوال عقدين من




الزمن. فقبل عقدي الحروب كان الدينار العراقي من القيمة النقدية العالمية ما يعادل ٣,٥ دولار، ثم بلغ أدنى مستوى له بعد عقدي الحروب.

٤. آلية الضغط والعقاب النفسي:


لقد تتنوعت أساليب الضغط والعقاب النفسي ولعل أظهر شاهد لها:

- أ. ما كان يجري في السجون والمعتقلات اذ كان المعتقل الذي لا يرضخ لوسائل انتزاع الاعترافات يعذب بجلب بناته وزوجه وتعريضهن للاغتصاب على مرأى ومسمع منه إذلاً له، وانتزاعاً للاعترافات بهذه الطريقة القاهرة أخلاقياً.
- ب. اعتقال الوالدين أو أحدهما إرغاماً لمن يعارض النظام بعدم الانخراط في صفوف تنظيماته العسكرية، فيختار التخفي بدلاً عن الظهور خشية إجباره على هذا الانخراط.
- ج. تعريض الممتلكات الشخصية كالبيوت والسلع التجارية في المجال إلى ظاهرة (الفروع) قهراً لأصحابها الذين لا يوالون النظام.



صورة (٢-١) وثيقة صادرة من الأمن العام تبين هدم الدور





صورة (٢ - ٢) وثيقة تبين هدم الدور وتوزيع أدائها

٥. آلية جريمة التطهير العرقي والمذهبي:


قام النظام البعثي بعملية التطهير (عرقي، ومذهبي، وقومي) ومن أظهر أمثلتها ما جرى على الكرد الفيليين من تهجير وملحقة واعتقال وإعدامات طالت الرجال والنساء والأطفال والشيوخ على حد سواء، وما جرى على المكون التركماني الذي استهدف قياداته السياسية وشبابه المؤمن بالإعدام والاغتيال والسجن والتهجير والإخفاء، والمكون الشبكي إذ عمد نظام البعث إلى تهديم القرى والتهجير إلى الوسط والجنوب.



٦. آلية الإفقار العلمي والثقافي:

قام النظام البعثي بأكبر عملية تفريغ وافقار علمي وثقافي في التاريخ لأعرق شعب من شعوب الأرض تمثلت بالقتل والتهجير إفراغاً للحوزة العلمية من علمائها وطلبتها، وللجامعات من نخبها وكفاءاتها وكذلك ما جرى على المهندسين والأطباء وبقى المستويات العلمية والثقافية.

ومن هذه العمليات منع طباعة الكتب الفكرية والدينية وحظر تداولها واقتنتها ومنع إنشاء المكتبات الشخصية ومصادرها موجوداتها وكان من بدائل هذا الافراج توجيه الإفكار والأقلام للكتابة فيما يسمى (فكر القائد الضرورة!).



صورة (٢-٣) وثيقة صادرة من الأئمـة العامة تبيـن ترحيل عوائل عراقـية



٢،١،٢ . آثار الجرائم النفسية:

إن تبعات الآليات التي استعملها النظام البعثي أدت إلى آثار نفسية واجتماعية جسيمة منها:

١. تدمير الهوية الدينية والقيم والعادات الأخلاقية السامية السائدة في المجتمع العراقي.
٢. إفراج العراق من طاقاته وقياداته الدينية، والعلمية، الثقافية والفنية إما عن طريق التصفية الجسدية أو بإجبارهم بشتى الطرق على مغادرة العراق.
٣. ضرب أسس النظام التربوي بإجبار المعلمين والمدرسين وأساتذة الجامعات على العمل باعةً متوجلين في الأسواق لتوفير متطلبات الحياة ما أدى إلى تقشّي الجهل وتدني المستوى العلمي والثقافي.
٤. تفكيك الأواصر والروابط الاجتماعية التي كانت تشد النسيج الاجتماعي العراقي، وتأكيد قيم الطائفية والعشائرية والمناطقية، إذ عمد إلى تغيير الهوية القومية والعرقية لمكونات المجتمع العراقي بتعريضهم إلى مختلف صنوف القمع وأنواع الاضطهاد فالمكون التركماني حُرِّب بأساليب شتى بدءاً من إعدام آلاف الشباب وآخرين أكثر من (١٦٠٠٠) ستة عشر ألف شخص، وارغامهم على التخلّي عن انتتمائهم القومي واستبدال القومية العربية به لطمس الهوية التركمانية، وهدم قراهم وتهجيرهم من مناطق سكناهم.
٥. زرع بذور الفساد في المجتمع العراقي الذي تُحصد آثاره الآن.
٦. إضعاف الانتماء الوطني لدى كثير من أبناء الشعب العراقي.
٧. زرع أحاسيس الضعف والعجز في شخصية المواطن العراقي حد الاستسلام.
٨. تأهيل الشعب العراقي نفسياً واجتماعياً وفكرياً إلى تقبل فكرة التدخل الخارجي لتخلصه من النظام الديكتاتوري القمعي والاستبدادي، ثم تقبل فكرة التغيير ولو بأيادي خارجية.
٩. توجيه فلسفة النظام التربوي نحو تمجيد شخص رأس النظام.

٢،٢ . الجرائم الاجتماعية:

لقد جهد النظام البعثي لجعل المواطن ينسلك عن شعوره بالمواطنة والانتماء الحقيقي لوطنه بتهديده المستمر بالتهجير والتشكيك في انتتمائه ووطنيته ما هدد منه الاجتماعي محاولة لإضعاف هوية انتتمائه الوطني، إن ما كان يجري في أدبيات النظام البعثي من مفهوم الوطنية التي خصص لها منهاجاً في الميدان التربوي ملائماً لتوجهاته الفكرية والسياسية، كان يجد الهوية الوطنية في الانتماء البعثي العربي الاشتراكي فقط.



٢.٢.١ عسکرة المجتمع:

اعتمد النظام البعثي منذ تسلمه مقاليد الحكم على تعبئة الجماهير، وعسکرة المجتمع لحمايته من ردود افعال المواطنين الرافضين لحكمه. إذ كانت هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفة للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي ، تنظيمات الطلائع، الفتواه والشباب ، جيش القدس، فدائيو صدام، أشبال صدام، جيش يوم النخوة).

لقد أسهمت هذه السياسة في تحويل المجتمع إلى معسكر كبير للتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله فيما جر الويلات على الشعب العراقي وشعوب المنطقة بما تحصل في حرب الخليج الأولى، والثانية، وحرب تغيير نظام البعث. وقد سلبت سياسات النظام - المتعلقة بعسکرة المجتمع - من ذلك المجتمع حقه في العيش الآمن المستقر والاستمتاع بحياة صحية آمنة وطويلة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقة تعيش التنمية على المستويات كافة كان العراق غارقاً في دوامت الحرب والدمار.




صورة (٢ - ٤) تبين تشكيلاً (أشبال صدام، الطلائع، فدائيو صدام،)

٢.٢.٢ موقف النظام البعثي من الدين:

حارب النظام البعثي منذ اليوم الأول من توليه السلطة الدين وعلماءه؛ لأنه كان يرى أن (الشعب العراقي من أكثر شعوب المنطقة اطلاعاً على الأفكار المستحدثة التي طالما تفاعل معها بالنقد والتوصيب الذي جعله من الشعوب التي يصعب على أفراده تبني فكرة بعينها؛ ويعود ذلك إلى جملة أسباب لعل أهمها سعة اطلاعه وعمقه الثقافي وحضارته الضاربة في القدم التي دعمت شخصية الفرد العراقي وزادت من قوتها وصلابتها؛ لذا كان من الصعب على أية جهة حزبية كانت أم غير حزبية أن تقنع مجتمعاً كاملاً بأفكارها وأن تلزمها بتطبيقاتها حتى لو كان قسراً، فما كان منه إلا أن حارب عقائد الناس وضربها في الصميم، وطرح بدلاً عنها أفكاراً حزبية فاشية؛ إذ كان يقمع ويعتقل ويعدب أصحاب الفكر وعلماء الدين في المجتمع، و من ذلك:



١- محاربة الحوزة العلمية وطلبتها بين التضييق بالإقامة الجبرية، والإعدام والاغتيال، والتسفير، ولا سيما ما جرى على المرجع الأعلى (السيد محسن الحكيم) و أبنائه، وإعدام المرجع والمفكر والفيلسوف الكبير (السيد محمد باقر الصدر) وأخته العلوية المفكرة (بنت الهدى)، وكان اخرها جريمته في اغتيال المرجع الديني (السيد محمد محمد صادق الصدر، ونجليه) وبasherاف مباشر من رأس النظام، فضلاً عن التضييق والحبس على طلبة الحوزة الدينية واغتيال الكثير من العلماء^{١٠}.




صورة (٢-٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين والأسر العلمية



^{١٠} انظر: م.م. عبد الهادي سلطان الركابي، ضحايا إجرام النظام البغي من العلماء، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم النطراف، المطبعة: دار الكفيل - كربلاء المقدسة.

٢- محاربة علماء الدين السنة المعارضين للنظام وإعدامهم. وأظهر مثال على ذلك إعدام كل من (الشيخ عبد العزيز البدرى، و أخيه الشيخ عبد الرؤوف البدرى/ رحمهما الله تعالى).



صورة (٢-٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين

٣- تدمير دور العبادة كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسة (مار يوسف) في منطقة العمادية وهي كنيسة يعود تاريخ بنائها إلى القرن السابع الميلادي، إذ دمرت عام ١٩٨٨م / ودير (مار قيومه) في منطقة (برواري بالا) الذي يعود تاريخ بنائه إلى القرن السابع الميلادي، إذ دُمر عام ١٩٧٧م، وكنيسة (مارت مريم) التي هُدمت عام ١٩٩٧م.

٤- محاربة خطباء المنبر الحسيني فاغتيل كثير منهم كالشيخ الخطيب (عبد الزهراء الكعبي / رحمة الله تعالى) الذي دس له السم في فنجان قهوة وهو في مجلس فاتحة في كربلاء، وقتل ما يزيد على (٤٠٠)



أربعينية خطيب منبر حسيني^{١١} ولم ينجُ من القتل إلا من هاجر في خفية كالشيخ (الدكتور أحمد الوائلي، والسيد جاسم الطويرجاوي، والشيخ باقر المقدسي / رحمهم الله) وغيرهم.

٥- هدم المدارس الدينية في النجف الأشرف، وإغلاق عدد كبير منها بعد إفراغها من طلبتها بالتهجير والسجون.

٦- تسفير مئات من طلبة الحوزة العلمية المغتربين من الهند وباكستان وأفغانستان والصين وإيران وأذربيجان وتركيا.

٧- اغتيال العلماء وتلفيق التهم الكيدية ضد علماء الدين وطلبة الحوزة العلمية (انظر صورة (٢ - ٦)).

٨- حرق المكتبات الدينية العامة و هدم أبنيتها في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة.

٩- مصادر المكتبات الخاصة وسرقة المخطوطات الدينية النادرة.

١٠- العمل على تسقيط علماء الدين وطلبة العلوم الدينية عبر بث الشائعات أو دس رجال الأمن بعد إلباهم الملابس الدينية بين طلبة الحوزة والمجتمع العراقي، وتوجيههم بعمل أفعال لا أخلاقية تنفر الناس من رجال الدين.

١١- منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الإسلامية في الداخل وحظر دخول الصادر منها في الخارج.

١٢- احتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على برامج المدارس والجامعات العراقية، حتى قام بعد أحداث ١٩٩١ بإغلاق (كلية الفقه) العريقة في (جامعة الكوفة).

١٣- منع انتشار الكتب الإسلامية ومحاربتها؛ وذلك بحظر طباعتها واستيرادها وتوزيعها وتناولها.

٤- إغلاق المؤسسات الإسلامية للتربية والتعليم والخيرية مثل، المدارس الحوزوية والثانويات والكليات والجمعيات الخيرية وغيرها.

^{١١} انظر: الخويلي، الشيخ حمزة، ضحايا المنبر الحسيني الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهّر، ، الطبعة الثانية، المطبعة: دار الكفيل-كربلاء المقدسة.





صورة (٦-٢) تقرير الأمم المتحدة بين اغتيال نظام البعث لنجل المرجع الأعلى السيد الخوئي

١٥ - منع إقامة الشعائر الإسلامية وصلة الجمعة وصلة الجمعة والنشاطات الدينية.

١٦ - الضغط على أئمة المساجد والخطباء للارتباط بأجهزة السلطة واستحصل الإجازات والموافقات من الأمن، وتحديد الموضوعات التي يتحدثون فيها، وإعدادها في دوائر الأمن العاملة تحت اسم وزارة الأوقاف.

١٧ - منع تداول المحاضرات الدينية والقصائد الدينية المسجلة على أشرطة صوتية أو فيديوية.

١٨ - مراقبة المساجد والحسينيات بوساطة وكلاء الأمن ورجال الحزب، وكتابة التقارير عن رواد المساجد والحسينيات واستقدامهم لمديريات الأمن والتحقيق معهم.


١٩ - منع مجالس عزاء الإمام الحسين (عليه السلام) في المساجد المركزية والأماكن العامة، واشترطت حصول الموافقة الأمنية بشرط معقدة جداً.



- ٢٠- منع زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) مشيا.
 - ٢١- التضييق على سائقى مركبات النقل وحثهم على عدم نقل الزائرين إلى العتبات المقدسة.
 - ٢٢- اعتقال زائرى العتبات المقدسة.
 - ٢٣- منع الأذكار والشعارات والهتافات الدينية لدرجة اعتقال من يطلب رفع الصوت بذكر الصلاة على النبي محمد وآلـه الطاهرين.
 - ٤- تخصيص مكتب للأمن ومكتب للمخابرات داخل العتبات المقدسة لرصد الزائرين وجمع المعلومات عنهم واعتقالهم.
 - ٥- منع وحظر تشكيل المواكب والهيئات الحسينية.
- كانت الغاية مما مر من جرائم موجهة إلى علماء الدين وخطباء المنابر والمفكرين ما يأتي:
- أ- إنهاء صلة المجتمع بالشريعة والعقيدة والبناء الديني السامي.
 - ب- بث النزعة الطائفية بين أطياف المجتمع العراقي.
 - ت- انهاء روح الحماسة والثورة لدى الجماهير.
- ث- الضغط على كل من يتمسك بالمعارسات العبادية والدينية واتهامه بمختلف الاتهامات كالرجعية والتخلف والتحجر، والاستهزاء به وتشويه سمعته والتشهير به.

وقد جند النظام البعثي لمحاربة إقامة الشعائر الدينية كل قواه فيما تجسد بقمع المنتفضين على النظام في انتفاضة صفر (انتفاضة أربعينية الإمام الحسين (عليه السلام)) في العام ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧ م الذين كانوا امتداداً لنهاية الاصلاح التي أسس لها الإمام الحسين (عليه السلام).





صورة (٢-٧) وثيقة تبين اتهامات نظام البعث لعلماء الدين

وقد تحصل من هذه الانفاضة نتائج جمة منها:

- ١- رفعت القناع عن وجه النظام البعثي، وأظهرته على حقيقته للأمة عدواً للإسلام والمسلمين.
- ٢- كانت منبهاً للجماهير وعاملًا على إيقاظها وتوعيتها.
- ٣- كشفت عن القدرات والقابليات الكبيرة والمعنويات العالية التي تملكها الأمة للتمكن من منازلة الطغاة وقهرهم باستخدام سلاح الإيمان فقط، وإن جنّدوا كل إمكاناتهم البشرية والمادية والعسكرية.
- ٤- كانت بداية لسلسلة انتفاضات شهدتها مدن العراق.
- ٥- ولدت هذه الانفاضة حالة من الاستياء والتذمر في القوات المسلحة، فقد تعاطف بعض أفرادها مع المتظاهرين.



٦- كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال آلاف الشباب والشيوخ والنساء والأطفال عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كاقتحام البيوت بتسليقها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها.

٢،٣ . انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبيدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعى وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

٢،٣،١ . صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل.
٢. انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.
٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والسيحيين.



صورة (٢-٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).



٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجوايسس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتمكيم الأفواه.
٥. انتهاك حرمة البيوت والتفيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون ذكره تفتيش قضائية.
٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحرريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكتيّفات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقيد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإإناث والأطفال والقاصرين.
٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولدوا أحدادهم وأباءهم في العراق قبل وجود النظام الباعشي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية.



صورة (٢ - ٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم



صورة (٢ - ١٠) وثائق تبين إسقاط الجنسية عن العراقيين

^٨ انتهاك حق الملكية، ومصادره أموال المواطنين من دون مسوغ قانوني.





صورة (١١-٢) تبين مصادر أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبية


٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار، وتجفيف الأهوار، وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
١٠. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفليها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الإلتحاق بأزواجهن.
١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم أو إذابة أجسادهم في الأسيد (التيزاب)، أو اطلاق الكلاب لنهاشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عني) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجني (أبي غريب والرضوانية).
١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.
١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرات والطلاب.






صورة (١٢-٢) تبين حرق قصب الأهوار





صورة (١٣) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الإيرانية

٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العبثية والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البريئة وتكبيل العراق خسائر مالية فادحة.




صورة (٢ - ١) وثيقة تبين تنفيذ عقوبات اجرامية بطرق قاسية ووحشية



صورة (٢ - ٢) تبين خسائر العراق في حروب نظام البعث العبيدية



١٥. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنواتٍ، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صوره، ومنع حريته.
 ١٦. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة



صورة (٢ - ١٦) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية



١٧. إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية وأدلجتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.
 ١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادر أموال المواطنين ومنتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.



صورة (٢ - ١٧) وثيقة تبين فرض حصار شامل على قرى المواطنين

١٩. الحصانة غير المشروعة للبعثيين من أجل الأمان من العقاب تحت مسمى (حزب البعث).
 ٢٠. التهجير القسري، والتسفير والتغيير الديموغرافي.





صورة (٢ - ١٩) وثائق تبين تهجير الكرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية





صورة (٢ - ١٩) وثيقة أخرى تبين تهجير الكرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية

٢١. الإخفاء القسري للمواطنين






صورة (٢٠-٢) وثيقة تبين الإخفاء القسري لل العراقيين

٢٢. تسييس السلطة القضائية وتحزيبها، وتعيين القضاة البعثيين في مؤسسات القضاء بتسميات موالية مثل (القضاء البعثي)، (قضاء الحزب)، (محكمة الثورة).






صورة (٢٠) وثيقة تبين الإخفاء القسري للعراقيين (المصدر: تقارير الأمم المتحدة).

٢٣. الإكراه على الاحتفالات (أعياد تأسيس الحزب، وميلاد الرئيس، وأعياد شباط، وأعياد تموز).
 ٢٤. الابتزاز بالتهديد، وفرض الاتاوات على المواطنين والتجار وأصحاب المصالح.
 ٢٥. إكراه الشعب على الولاء وفرض سياسة (كل عراقي بعثي وإن لم ينتم).
 ٢٦. تهديم الدور السكنية كعقوبة للمواطنين.





صورة (٢١-٢) وثيقة تبين تهديم دور المواطنين

٢٧. تكرييم الأفعال غير الأخلاقية، وتشجيع الخيانة المجتمعية، والدينية.
٢٨. التمييز القومي والعرقي والطائفي وتنفيذ الحرمان المقصود من الحقوق العامة.
٢٩. قتل الأسرى وتعذيبهم والتمنيل بهم.
٣٠. تجريم المطالبة بالحقوق، ولاسيما ثجاه حزب البعث.
٣١. منع حق معرفة الحقيقة لمصير المختفين قسرياً.
٣٢. جريمة تعذيب الأطفال، والنساء، والشيوخ.
٣٣. منع إقامة العزاء من ذوي الضحايا المعذومين وأخذ ثمن الإطلاقات النارية التي أُعدم فيها ذووهم.
٣٤. الاكتظاظ في السجون والمواقف دور الإبداع، وانتهاك الحيز الارضي الواجب تخصيصه سجنًا لـ (٣٠ / ثلاثة) إنساناً بمساحة أربعة امتار مربعة.



٣٥. الحرمان من الخدمات الطبية والصحية للفئات الهمة في السجون من (النساء، والشيوخ، والأطفال).

٣٦. جرائم الاغتيالات السياسية للشخصيات الوطنية:

Page 24

—Loyalty—

٢٣ - وافتقر محدثون بعد ذلك إلى التأكيد على حقيقة التسويق. ثالثاً: خلق جماعة محدثات تحمل المسئولية. تحدثوا بذلك موجهين إلى المغاربة ذوي رغبة في التسويق إلى وطنهم. طالبوا بالاستفادة الفنية لـ "ترانز" لترويج وبيع ما يدعى

ويجب أن ينظر إلى ذلك كنقطة انتهاي في نظرية التوزيعات المطبقة التي يدوينها آباء، بما يختلف
عنه من دور تلخيص البيانات المذهبية التي يرثونه، وتلخيص النتائج من التوزيعات المطبقة معاً، مما
يظهره من التوزيعات المطبقة، وقد يختلف هذه الوظيفة، ونوع الدعم الذي يحصل على النتائج المطبقة التي يرثونها،
إذا كان محمد العصري، في التوزيع المطبقة على ذلك، لا يدرك من الآثار التي تم في التوزيعات المطبقة كانت لها
ذلك التأثير، ومن حيث يرى التوزيع المطبقة التي يرثونها، وهو يدرك ما يدور في ذلك، مما يدور في ذلك،
طريق النسبة التي يرثونها، وبالمقدار الذي ينبع منه العدد من النتائج، والذريعة المطبقة التي يرثونها،
إذا كان محمد العصري يدرك التوزيع المطبقة على ذلك، ويرثون النتائج المطبقة، على حسن الصالحة، وهو غير الحال،
إذا كان محمد العصري يدرك التوزيع المطبقة، وهو يدرك النتائج المطبقة، على حسن الصالحة.

٢٥٤ إن نظرنا في دائرة الأسر، تجد سلسلة مملاً حسب ما ينتهي إلى حدوده، في حين لا تنتهي فحسب
سلسلة مواردها أيضاً كما تدل على ذلك الصيغة التصورية مثلاً، وعمليات الفك السادس مثلاً لا تنتهي أبداً
حيث إن سلسلة المحتوى المكتنزية لها من القدرة الباشرة، وإنها تتخلص في الحال إلى حدود العدد ١٧٠ ولكنها لا تنتهي أبداً، وإنها تتخلص في الحال إلى حدود العدد ١٧٠ ولكنها لا تنتهي أبداً.

صورة (٢ - ٢) تقرير أممي يصف حكومة نظام البعث بأنّها ذات تاريخ طويل وحافل بالأنشطة الإرهابية

٣٧. ممارسة إساءة المعاملة والتعذيب المنهجي بعلم ودرأية ومبرأة الرئيس الأعلى والقائم بالتحقيق

من عناصر السلطة القضائية وفق ممارسات عدة منها:

حرق الضحايا، والسير على المسامير أو الزجاج أو الألغام بالإكراه، والصعق بالكهرباء، والتعذيب بالماء البارد شتاءً، والتعذيب بالشمعة، والتعذيب النفسي، بانتهاك العرض (الزوجة، الأخت، البنت، الأم) بمراحل



الضحية وضع سوار الإعدام بيد المتهم كعلامة على الإعدام للضغط نفسياً واعتقال الوالدين أو الأقارب من دون جرم، وثرم الضحية ورمي لحمه إلى الأسماك، الضرب الجماعي المبرح، وإجلال الضحية على بطل الزجاج بالقوة وقد يكون مكسوراً أحياناً، التعذيب بالكرسي الكهربائي، والاغتصاب وجرائم الشرف، والتعذيب بالحرمان من الطعام والماء، وقطع الأعضاء (اليد، والرجل ، الأنف، واللسان، وخلع العين والأذن ، وتشويه الجبهة)، والتعذيب بالفلقة وخلع الأكتاف، والشنق، والإعدام رمياً في الساحات العامة للجنود الهاريين من المعركة، وكسر اليد أو الساق من دون تخدير وتكسير العظام بواسطة المطارق، وكسر وقلع الأسنان والفكين، وضرب رأس متهם برأس آخر، وقلع أظافر اليد والقدم، وقطع الأصابع، والتعليق بالمراوح والسقوف، وسلح جلد الضحايا ورش الجسم بالفلفل الحار والملح، وإدخال الدبابيس والإبر في أجزاء الجسم الحساسة، وإيقاف الضحية لساعات طويلة على ساق واحدة أو رفع يده لساعات طويلة، والكي بالسكائر وإطفاءها في عين الضحية، الضرب بالكابلات، والهراوات الخشبية والمطاطية، ورش الملح على الجروح، قطع الماء والطعام، والحرق بالنار عبر لف الأصابع والأذنين بقطن مبلل بالنفط وإشعال النار فيه، وقطع الساق بالمنشار، ووضع الضحية بالحفرة لأيام مع الحشرات، وإجراء التجارب البيولوجية، وضرب الرأس في أماكن مخصوصة تفقد عقله، وإتلاف الأذن بالصفع القوي أو دق الأذن على الحائط بالمسمار، وكسر الأنف بمطرقة حديدية، والحرق بالمكوى الكهربائي وبالغاز الملتهب وبالصفائح المعدنية المكهربة، إجلال الضحية فوق النار و المدفأة النفطية أو الكهربائية أو الغازية ، والتعذيب بالأشعة فوق البنفسجية بوضع رأس الضحية بجهاز خاص لأتلاف بصره ، والتعذيب بالقير المذاب الحار أو الأسفلت، وصب السوائل الساخنة في فم الضحية، وتشويه جسد المرأة، والتعذيب بالمنشار الكهربائي، وقلع العين بمقبض حديدي (سمل العين)، وضغط الرأس بالمنكنة، والتعذيب بسبب العرض والشرف بالكلام البذيء، والاستهزاء بالمعتقدات والسخرية منها، والتعذيب بالسجن الانفرادي، وثقب الأيدي والقدمين بالمنقاب الكهربائي (الدريل).



لتقارير الأمم المتحدة في دوافع نظام البعث (انتهاكات حقوق الإنسان) ٢٠٠٣-١٩٩١

١٦٤

الكتاب
الطبعة
الطبعة

الوصي في السياسة المنسوبة التي تبناها الحكومة العراقية في هذا المجال خلال انتهاكاً سبباً لانتهاك
الإنسان

رواية - التطبيق السادس للدعاوى المطبوعات الفاسدة وغير المطبوعة

الفقر - العروض الأخيرة

١٦٥ - في ٥ حزيران ١٩٩٢، نشرت "جريدة العراقية الجمهورية" تحت عنوان مجلس القيادة
الشوري رقم ٨٩ الصادرة في ٤ حزيران ١٩٩١، إتفاقية المصالحة الوطنية رقم ١، وبهذا القرار، الذي وقعت
عليه عصابة داعش، مصادق على مصالحة من تضرر صارخ معه مصالحة مالملائكة في السراويل، بما
في ذلك مرفق المصالحة، ينبع منه حالات العذاب، وفي حالة العذاب، ينبع القرار من اتفاق مجلس
القيادة، ويتحقق هذه المطالبات حتى في حالة عدم تسويف المصالحة، التي أقر بها مجلس القيادة،
وكان مطروحاً عدويلاً لاعتراض مجلس السراج، لكنه مطلعها أو لا يزال، ولكن المصالحة رقم ١،
حيثية ملائكة فيما بعد، لمنع انتهاكات العصابة، مستثنى المصالحة رقم ٨٩ من المصالحة القرار رقم ٨٩
الاعداد والأجزاء والظروف التي تزيد ذريعة الحال المعمول على قرار ٥٠٠١، وجاء


١٦٦ - إن المطالبات المخصوصة بها في طلاق مجلس قيادة الثورة رقم ٢٩ هي مطالبات قاسية وغير
عادلة ويتناقض انتهاكاً وفضلاً باعتبار المصالحة بموجب المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية
والسياسية، وخاصة منه، كذلك، فإن القرار رقم ٨٩ يختلف تماماً ومتصادم، متصادم ومتعارض، مع مطالبات
الأشخاص من العصابة، تجاهه، وليست من مفهوم المصالحة والتقطيع المتساوية أو المتساوية، فإن
غيره، خارج المصالحة، ٢، و ٣، من الأفعال الماكورة، أخلاء العراق بعدهم بالاستغلال، على جميع مدارسها، مدارس العدة والآباء
في المدارس والآباء، وخاصة، فإن الناس العاديين، الذين يرون في مرتلك جريمة استغلال العذاب، ولها المصالحة القرار رقم ٢٩
وهي مطالبة تحطيمها وتحطيمها في مطالعها، مطالعها أو مطالعها، أو لإقصاءها أو مهينها، على نحو العبرين
في المصالحة، ٢، من العادة، ١، من الإيمان، ونسبة من ذلك، ودون أن يذهب من ذلك أن هذه المطالبات يمكن أن
تكون بأثر على مصالحة من المصالح المصالحة، مصالحة العاديين، مصالحة العصابة، فلن أسم المصالحة، على
مطالبات العنكبوتية، وهي بسيطة، لا تزيد طيفتها على ٧٠، مطالبات العظام، ونهاية المطالبات، ونهاية
المطالبات التي يطلبها العنكبوت، المطالبات التي يطلبها العنكبوت، تزيد طيفها على ٢٠٠، طيفها بين
٧٠ و٢٠٠، وهي بسيطة، لأنها مطالبات العنكبوت، وبماً على ذلك، فإن المطالبات، مطالبات العنكبوت، هي بخلاف
ذلك، المطالبات، مطالبات العنكبوت، مطالبات العنكبوت، مطالبات العنكبوت، مطالبات العنكبوت، وهي بخلاف
ذلك، المطالبات، مطالبات العنكبوت، ٢، من العادة، ١، من العهد الدولي، والجهود التي يطلبها

صورة (٢-٢) تقرير أممي يصف العقوبات القاسية لنظام البعث





صورة (٢٤) وثيقة تبين شدة التعذيب ووحشيته مما يتسبب بهمote المواطنين الأبرياء




صورة (٢٥) وثيقة تبين عقوبات قطع اليد وقطع اللسان وكوي الشفتين والإعدام



صورة (٢٦) تبين بعض وسائل التعذيب لنظام البعث

٢،٣،٢ . بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث:

تعمد نظام البعث البائد إصدار قرارات الإعدام ضد العراقيين من دون العودة إلى الأساليب التحقيقية المهنية الرصينة مع أنها عقوبة تصادر حق الحياة، وتمثل أخطر عقوبة بحق المتهمين، ولا سيما إذا كانت التهمة الموجهة للشخص تهمة سياسية. وكانت هناك تقارير منتظمة عن إعدام ضباط عراقيين بزعم تأمرهم ضد النظام على الرغم من أنه كان من المستحيل تحديد صحة هذه الاتهامات إلا أن النظام العراقي قد أشاع فرية الاتهام بالخطيط لانقلاب على كل من يعارضه؛ لتطهير المعارضين له في الجيش.



صورة (٢٧) وثيقة صدور أحكام إعدام وسجن لضباط عراقيين والمحكمة برئاسة عضو مجلس قيادة الحزب

وقد وثق ذلك بحسب قرارات الإعدام السياسية الآتية التي تصدر بموجبها أحكام الإعدام مما تحصلنا عليه من عملية الإحصاء الدقيقة التي أجريناها عن قرارات الإعدام السياسية الظالمة؛ فتبين أن ما يسمى (مجلس قيادة الثورة) قد أصدر القرارات الآتية:



١. القرار المرقم (١٣٥٧) في (١٩٧١/١١/١٠) الذي حرم العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة. ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الإعدام ما عدا النشاط السياسي لـ(حزب البعث). وقد تم تفعيل هذا القرار، وشمل كلَّ الأفعال التي تضر بحزب البعث.
٢. القرار المرقم (٨٦٥) في (١٩٧٤/٨/١٢) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من ينتمي إلى (حزب البعث) وكان في السابق منتمياً إلى تنظيم حزبي، أو سياسي سابق، وأخفى تلك العلاقة.
٣. القرار المرقم (١٢٤٤) في (١٩٧٦/١١/٢٠) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من عمل مع (حزب البعث) لمدة ثم ترك الحزب، وعمل مع حزب آخر.
٤. القرار المرقم (٧٨٤) في (١٩٧٨/٦/٧) الذي قضى بإزال عقوبة الإعدام على كل من عمل على تنظيم شخصٍ للعمل مع جماعة سياسية، أو حزب آخر وله علاقة بـ(حزب البعث).
٥. القرار المرقم (٨٨٤) في (١٩٧٨/٧/٣) الذي قضى بإعدام كل متقاعد من العسكريين، أو الشرطة، أو المتطوعين الذين أُحيلوا إلى التقاعد بعد انقلاب (١٩٦٨/٧/١٧) إذا ثبت تورطهم بالعمل مع جهات سياسية غير (حزب البعث).
٦. القرار المرقم (٤٦١) في (١٩٨٠/٣/٣١) القاضي بإعدام كل شخص ينتمي إلى (حزب الدعوة الإسلامية). والأدهى من ذلك أنه جعل هذا القرار بأثر رجعي، ويسري على الحالات السابقة. وهذا التعسف يؤكِّد المخالفة للمبادئ القانونية التي تقضي بعدم رجعية القوانين ولا سيما في القضايا الجنائية إلا إذا كانت لصالح المتهم. وهو بذلك يخالف البند (ب) من المادة (٦٦) من دستور (حزب البعث) نفسه لسنة (١٩٧٠) التي تنص صراحة على عدم رجعية القوانين.
٧. القرار المرقم (١١٤٠) في (١٩٨١/٨/٢٦) الذي حكم على المهاجر من الخدمة العسكرية بالإعدام رمياً بالرصاص. وقد جرى تعديله ليشمل أفراد حرس الحدود، والجيش الشعبي بموجب القرار (١٥٤٠) في (١٩٨١/١١/١٧).
٨. القرار المرقم (٨٧٧) في (١٩٨٤/٧/٧) ويتم بموجبه إعدام العسكري في حال تغيُّبه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.
٩. القرار المرقم (٣٨٤) في (١٩٨٤/٣/٣١) من قانون (عقوبات الجيش الشعبي) ذي الرقم (٣٢) لسنة (١٩٨٤) الذي نص على إزال عقوبة الإعدام على كل من ثبت عليه الجُنُون، والتخلُّل من دون إعطاء معنى صريح لهذا الوصف، أو تحديد الجهة التي تضع المعايير.



١٠. القرار المرقم (٤٥٨) في (٢١/٤/١٩٨٤) يحرم محاولات مشاركة جهة أخرى (حزب البعث) بالسلطة، أو محاولة تغييرها إذ قضى هذا القرار بإعدام كل من انتوى إلى جهة سياسية، أو حزب، أو جمعية تستهدف تغيير حكم البعث سواء بالقوة، أو بالتعاون مع جهات خارجية.

٢.٣.٣ أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث

نظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي، اكتضت بسجون الرأي والعقيدة، وبعد امتلائها بالأبراء استعمل الصحراء ورمضانها والأراضي الخالية سجونا للنساء والشيوخ والأطفال مثلاً فعل بأهالي الدجيل وبلد والكرد، وفي هذا المطلب ذكر اسماء أبرز السجون والمعتقلات لنظام البعث البائد التي يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم نظام البعث؛ لتكون شاهداً حياً على جرائم نظام البعث للأجيال حتى لا تتكرر تلك المأساة مرة أخرى.

اسم المحافظة	اماكن السجون ومراكيز الاحتجاز
بغداد	.١ رئاسة المخابرات العامة والدوائر التابع لها
	.٢ مديرية الأمن العامة والدوائر التابعة لها
	.٣ مديرية الاستخبارات العامة
	.٤ مقرات (فانيتو صدام)
	.٥ المقرات الحربية
	.٦ مديرية التسفيارات
	.٧ سجن رقم واحد
	.٨ جهاز الأمن الخاص
	.٩ معتقل الفضيلية
	.١٠ معتقل الرضوانية
	.١١ سجن أبو غريب
	.١٢ سجن الرشاد للنساء
	.١٣ قصر النهاية (قصر الرحاب)
	.١٤ حاكمية تحقيق الأمن
	.١٥ سجن الشعبة الخامسة
	.١٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى
بابل	.١ سجنحلة الاصلاحي
	.٢ مديرية الأمن في الأقضية (المحاويل، الهاشمية ، المسيل)
	.٣ فوج الطوارئ
	.٤ مقرات (فانيتو صدام)
	.٥ مديرية التسفيارات
	.٦ السجون التابعة للمحافظة
	.٧ مكافحة الإجرام
	.٨ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى



اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكيز الاحتجاز
كربلاء	مدیرية التسفيرات .١ المخابرات .٢ سجن الأمن .٣ سجون الأقضية .٤ المقرات الحزبية .٥ مقرات (فدائيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
النجف	مدیرية أمن النجف .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ مقرات (فدائيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
واسط	مديرية التسفيرات .١ مديرية المخابرات .٢ سجن الأمن .٣ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٤ الاستخبارات العسكرية .٥ مقرات (فدائيو صدام) .٦
ديالى	الدوائر الأمنية .١ مديرية المخابرات .٢ دوائر الاستخبارات .٣ المقرات الحزبية .٤ مقرات فدائيو صدام .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
الاتباع	الدوائر الأمنية .١ مديرية المخابرات .٢ دوائر الاستخبارات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٦
ميسان	مديرية أمن ميسان .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ مقرات (فدائيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
الديوانية	مديرية أمن الديوانية .١ مديرية المخابرات .٢ الاستخبارات العسكرية .٣ مقرات (فدائيو صدام) .٤ المقرات الحزبية .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧



أماكن السجون ومراكيز الاحتجاز	اسم المحافظة
مديرية أمن المثنى شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مقرات (فانليو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى نكرة السلمان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية معنقل الشيعيات (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية معنقل بصية (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	المثنى
مديرية أمن ذي قار شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مقرات (فانليو صدام) سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	ذي قار
مديرية أمن البصرة مديرية المخابرات مديرية التسفيارات مديرية أمن النظام مقرات الفرق الحزبية مقرات (فانليو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	البصرة
مديرية أمن صلاح الدين شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى. مقرات (فانليو صدام)	صلاح الدين
مديرية أمن كركوك شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مديرية التسفيارات سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى مقرات (فانليو صدام)	كركوك
مديرية أمن نينوى شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات مديرية التسفيارات سجن بادوش المقرات الحزبية مقرات (فانليو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	نينوى



أماكن السجون ومراكيز الاحتجاز	اسم المحافظة
مدیرية أمن دهوك شعبة الاستخبارات مدیرية المخابرات المقرات الحزبية مقرات (فانيو صدام) مدیرية التسفيارات سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧
مدیرية أمن اربيل شعبة الاستخبارات مدیرية المخابرات مقرات (فانيو صدام) المقرات الحزبية مدیرية التسفيارات سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧
مدیرية أمن السليمانية شعبة الاستخبارات مدیرية المخابرات المقرات الحزبية مدیرية التسفيارات مقرات (فانيو صدام) سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	.١ .٢ .٣ .٤ .٥ .٦ .٧



الفصل الثالث

الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البعثي وسياساته القمعية على العراق من الأسباب التي أدت إلى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه (أرض السواد) لشدة خصوبته أرضه، إذ يتدفق رافداته بلا انتهاء، ليحوله إلى جنة خضراء، أصبحت أرض الراشدين في عهد نظام البعث تعاني من انحسار الاراضي الخضراء وقلة الرقعة الزراعية جراء الحروب العبثية التي أتت على الشجر كما أتت على البشر، فضلاً عن تتابع سياساته التي أدت إلى وقوع أربع كوارث كبيرة جعلت البيئة العراقية واحدة من أكثر بيئات العالم خطورة وخراباً وأذى للإنسان والكائنات الحية في المسطحات المائية والغابات والاراضي الزراعية هي:

- ١- التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.
- ٢- تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة).
- ٣- تجفيف الأهوار.
- ٤- تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.

وسيأتي ذكرها تفصيلاً لاحقاً.

١.٣. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.

تم استعمال الأسلحة المحرمة في أماكن مختلفة من العراق ومن بين أهم المدن التي أَجْرَم فيها النظام البعثي باستعمال هذه الأسلحة مدينة (البصرة) في جنوب العراق ومدينة (حلبجة) في شماله، وهما ثُعَدَان من أكثر المدن تعرضًا للهجوم بالأسلحة المدمرة مما أدى إلى تلوث النظام البيئي لتلك المناطق وتخربيها.



أولاً: البصرة^{١٢}

شهدت محافظة البصرة – التي كانت مقصدًا للسائرين ورجال الاعمال والتجار من خارج العراق- أكبر عملية لإبادة البيئية والبشرية نتيجة امررين رئيسيين:

- ١- استعمال الاسلحة المحرمة دولياً كغاز الخردل والقنابل العنقودية فضلاً عن زرع الألغام بطريقة عشوائية قرب المناطق السكنية والاراضي الزراعية التي ما تزال اثارها إلى اليوم شاخصة مما ينبع عنها من انفجارات يذهب ضحيتها الابرياء الساكنون والعاملون في تلك الاماكن.
- ٢- استعمال قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في حرب الخليج الثانية ذخائر اليورانيوم المنصب في مناطق مأهولة بالسكان، في جنوب العراق عامه والبصرة خاصة نتيجة السياسات الاجرامية للنظام البعثي.

استعمال الاسلحة المحرمة دولياً ومخاطر الألغام

وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإنَّ العراقيين يعيشون وسط أكبر تجمعات للألغام الأرضية والذخائر غير المتفجرة وغيرها من المخلفات من مخلفات الحرب على كوكب الأرض.

وأشار تقرير المنظمة الدولية للمعوقين لسنة ٢٠٠٦ إلى أنَّ ما لا يقل عن (٥٥) مليون قنبلة عنقودية قد أُسقطت خلال الحروب الأخيرة في العراق، الأمر الذي يجعله أكثر البلدان تلوثاً في العالم بهذه المخلفات القاتلة. وعلى الرغم من مرور عشرات السنين على انتهاء الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠ – ١٩٨٨)، فإنَّ أراضي العراق ما تزال مثقلة بمخلفات الحروب لاسيما المحافظات المحاذية لإيران، في جنوب العراق وشرقه، حيث تنتشر الألغام والمفخوذات والمخلفات الحربية التي ارتبطت بتلك الحرب، وقد أكد وزير البيئة العراقي أنَّ العراق مصنف على أنه واحد من أكثر الدول في العالم تلوثاً بالألغام بسبب المساحات الهائلة من الألغام الناجمة عن الحرب العراقية الإيرانية وما تلاها من حروب، وان الأراضي الملغمة والملوثة بالعبوات الناسفة تصل إلى

^{١٢} تقع محافظة البصرة على نهر شط العرب جنوب العراق قرب الكويت وإيران. وتعد الميناء الرئيس للعراق، على الرغم من أنها ليس لديها مدخل مياه عميق. تشتهر البصرة بحدود دولية مع كل من السعودية والكويت جنوباً وإيران شرقاً، والحدود المحلية لمحافظة البصرة تشتهر بـ ذي قار وميسيل شمالاً، والمثنى غرباً. تزخر البصرة بحقول النفط الغنية، وبحكم موقعها - إذ تقع في سهول وادي الرافدين الخصبة - فإنها تعد من المراكز الرئيسية لزراعة نخيل التمر، والشعير، والحنطة، ومحاصيل أخرى، وتشتهر بتربية قطعان الماشية. وتقع على أرض سهلية رسوبية وصحراوية.



أكثر من ستة الاف كيلو متر، ومما يزيد الامر سوءاً ان نظام البعث قد خزن اسلحته في مناطق صحراوية يصعب الوصول لها، ولا يمتلك خرائط للاستدلال عليها، وتحتوي البيئة العراقية على ملايين الألغام والقطع الحربية غير المنفقة من المخلفات الحربية في مختلف محافظات البلاد، الامر الذي يشكل تهديداً جدياً على حياة المواطنين، كما تشير بعض الإحصاءات إلى وقوع عشرات الآلاف من العراقيين بين قتيل أو معاو نتيبة تلك المخلفات، وكانت دائرة شؤون الألغام العراقية أعلنت أن حجم التلوث الكلي في العراق يبلغ نحو (٥٩٩٤) كم مربعاً، تم تنظيف نحو (٥٠٪).

ولأطفال العراق حصتهم من هذا التلوث فقد صرحت منظمة اليونيسف في العراق بأنه في عام ٢٠٢١ على سبيل المثال لا الحصر، قُتل (١٢٥) طفلاً أو تعرضوا للإعاقة نتيجة للمخلفات الحربية المتفجرة، والذخائر غير المتفجرة، إذ قتل من بينهم (٥٢) طفلاً، وتعرض الباقون للإعاقة^{١٣}، وبعض الأطفال لاصحاماً في القرى أو البدو الرحّل يعانون بعض المخلفات الحرفية أجساماً غير مؤذية يمكن اللهو بها، فيقعون ضحيتها، إذ أشارت إحصاءات عام ٢٠٠٦ إلى أن عدد الضحايا من دون سن الثامنة عشرة بلغ (٥٦٥) ضحية لذلك العام.



صورة (١-٣) طفل عراقي من ضحايا الألغام المصدر: الأمم المتحدة

<https://news.un.org/ar/story/٢٠١١/٠٤/١٤٠١٨٢>

وما نزال محافظة البصرة الأكثر تلوثاً بالألغام والمتفجرات الحربية، كونها محافظة حدودية وساحة قتال لكل معارك النظام العبيدية، إذ تعد أكثر محافظة في العالم تعرضاً لخطر المخلفات الحربية نتيجة الحروب التي



^{١٣}- ينظر: موقع الأمم المتحدة، بيان صحفي المخلفات الحربية بوصفها أكثر فتكاً بالأطفال من الحرب نفسها على الموقع الإلكتروني: <https://iraq.un.org/ar>

خاضها العراق منذ حرب إيران ولغاية ٢٠٠٣، وأن حجم التلوث بالمتفجرات في البصرة يبلغ بحدود (١٢٥٠) كم مربع، والألغام (٩٢٥) كم مربع، ونحو (٩٥٪) من حقول الألغام محددة، وقدّرت الأمم المتحدة عدد المتفجرات غير المنفقة في العراق بـ (٥٠) مليونا، وأن (١٢٠٠) كيلومتر من مساحة الحدود العراقية الإيرانية ملوثة بالألغام والقنابل.

وتشير التقديرات الصادرة عن الدراسة الدولية التي أجريت بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٦ تحت عنوان مسح أثر الألغام الأرضية في العراق إلى أن (١٧٣٠) كيلومترا مربعاً من الأراضي العراقية ملوثة بشكل كبير، وتشمل هذه المساحة (١٣) محافظة - أي ما يعادل نحو واحد ونصف ضعف مساحة مدينة بغداد، بينما تصل مساحة الاراضي الملوثة إلى (٦) مليون كم^٢، ونتيجة لذلك أصبح الخطر يُحدق بسلامة وسبل عيش أكثر من (٦) مليون عراقي.

وفضلاً عن خصوصية البصرة في هذه الآثار المدمرة للبيئة والسكان فإن حقول الألغام قد امتدت مسافة تقدر بـ (١٢٠٠) كم من أصل (١٣٧٠) كم تشكل الحدود بين العراق وإيران، وغالباً ما يكون ضحايا المخلفات الذين يقدر عددهم بـ (١٣٤٣٦) مواطناً بين متوف ومصاب من رعاة الأغنام أو المزارعين أو العمال، فضلاً عن العديد من الصياديَن الذين ذهبوا ضحايا الألغام لاسيما في المناطق الواقعة ضمن الشريط الحدودي مع إيران كالمنذرية والعظيم وحرمير وخرانقين، أما في بادية السماوة فان الضحايا غالباً ما يكونون من الصياديَن ومربي الطيور والباحثين عن الكما^١، والكثير من المناطق التي تحيطها حقول الألغام هي ذات طبيعة جبلية صخرية غنية بالمعادن والخامات الكلسية الداخلة في الصناعات الانشائية المختلفة، وبالتالي فإن وجود الألغام يعرقل بشدة عمليات التعدين واستغلال الموارد المعدينة، ويصنف التلوث القائم بالمخلفات الحربية إلى خمسة أقسام وهي: حقول الألغام وتشغل مساحة (١٠٢٨) كم^٢ ثم الذخائر العنقودية على مساحة (١١١) كم^٢ والمخلفات الحربية على مساحة (٣٤٣) كم^٢ وأخيراً العبوات الناسفة على مساحة (٥٩٦) كم^٢.

التلوث بالمواد المشعة

تجدر الاشارة إلى ان تلوث المناطق بالمواد المشعة من بقايا اليورانيوم المنصب قد شملت مدن (سفوان ، والزبير ، وغرب البصرة) كما بينته دراسات لتقدير المخاطر الصحية للمناطق المكتظة بالسكان التي تبلغ



^١: الكما أو الفقع هو اسم لعائلة من الفطريات تسمى الترفزية - Terfeziaceae ، وهو فطر بري موسمي ينمو في الصحراء بعد سقوط الأمطار تحت الأرض، وعادة ما يتراوح وزن الكماة من ٣٠ إلى ٣٠٠ غرام، ويعتبر من الأذ وأثمن أنواع الفطريات الصحراوية.

مساحتها نحو (١٢٠٠) كم^٢، اذ تعرضت لجرعات إشعاعية عالية بسبب تلوث اليورانيوم المنصب، وقد أوضحت نتائج هذه الدراسات أن أهم مصدر للتعرض الإشعاعي في هذه المناطق هو استنشاق هواء اليورانيوم المنصب وأكاسيده.

ان من مصادر التعرض الأخرى للإشعاعات التعرض لشظايا الدروع المدمرة المتأينة ونويات سلسلة انحلال اليورانيوم المنبعثة منها مثل الثوريوم، والراديوم وغاز الرادون وكذلك من التربة الملوثة المتبقية بالقرب من الأهداف المدمرة بهذه الأسلحة، إذ إنها بقيت في مناطق البصرة وما حولها مدة طويلة، ثم بدأت حملة إخلائها وتجميعها في مناطق قريبة سميت بمقدمة الدبابات.

و يمثل استخدام الذخيرة التي تحتوي على اليورانيوم المنصب تهديداً كيميائياً كبيراً من الممكن أن تلوث البيئة بالمواد الخطرة ، فزادت العوالق وتراكيز الملوثات في مصب شط العرب والمياه المحيطة به ، فضلاً عن تلوث المياه الجوفية مما زاد في تلوث مياه الآبار المستخدمة في سقي جميع المحاصيل الزراعية، وقد أكد خبراء البيئة والصحة أن "هناك أكثر من اثنين عشر موقعًا ملوثًا في محافظة البصرة بمادة الكادميوم وملوثات بيئية أخرى مختلفة، وتلوث بيئة المحاصيل الزراعية بسبب السقي بالمياه الملوثة ولاسيما في قضاء الزبير.

وبذلك يلاحظ ان هذه الأسلحة والذخائر الملوثة باليورانيوم تركت أثراً كبيراً على صحة المواطنين في هذه المحافظة الجنوبية.

ثانياً: مدينة حلبجة^{١٥}

تعرضت المدينة التي كان يسكنها نحو (٨٠ ثمانين) ألف شخص الى القصف بالأسلحة الكيماوية بأمر مباشر من المجرم صدام حسين وتنفيذ ميداني من المجرم علي حسن المجيد أثناء الحرب العراقية الإيرانية، وقد تسبب هذا القصف في مقتل الآلاف من أهالي المدينة، إذ قام النظام البائد بإرسال عدد من الطائرات أمطرت المدينة بالقنابل الكيماوية. وأدى ذلك إلى مقتل العديد من السكان غالبيتهم من النساء والأطفال، ولقي الآلاف بعد ذلك مصرعهم بسبب المضاعفات الناجمة عن استخدام السلاح الكيميائي^(٤). وذهب ضحية الهجوم فوراً (٣٢٠٠ - ٥٠٠٠) شهيد وأصيب منهم (٧٠٠٠ - ١٠٠٠٠) شخص على مرأى ومسمع من المجتمع الدولي، إذ



^{١٥} تقع مدينة (حلبجة) شمال العراق، وتبعد عن الحدود الإيرانية (٨ - ١٠) أميال وعن بغداد (١٥٠) ميلاً وتقع في الجنوب الشرقي لمدينة السليمانية. لتجعل من هذه المدينة شبه جزيرة بين الماء والجبل، مما يعطيها مناخاً مناسباً ولطيفاً. تعد المدينة من المحطات المهمة للمسافر من جنوب العراق ووسطه إلى شماله وأيضاً هي في طريق القوافل المتجهة إلى تركيا وقاربة أوروبا. وإن غالبية هذه القوافل كانت تحتوي في الماضي على التمر ولذلك سميت إحدى نواحي مدينة حلبجة باسم ناحية (خورمال) التي تعني مخزن التمر، إذ كانت تجارة التمر هي التجارة السائدة في العصور القديمة.

كانت أكبر هجمة بالأسلحة الكيماوية وُجّهت ضد سكان مدنين من عرق واحد حتى اليوم في تاريخ البشرية، وما يزال كثير من العوائل المنكوبة يحاول العثور على ضحاياه الذين فقدوا أثناء القصف.

إن الغازات التي استعملها النظام البعثي ضد المدينة الكردية كان من بينها غاز (السارين) وهو مادة تهاجم جزيئاتها الجهاز العصبي وتعطل عمله عند استنشاقها أو امتصاصها عبر الجلد، ما يؤدي لتوقف القلب والجهاز التنفسي، وتسبب الموت أو التلف أو الضرر للإنسان والحيوان والنبات، أو تكون مادة دخانية وهو قاتل في الحال إذ يعيق عمل خلايا المخ والأعصاب. وقد أكد الخبراء في السيميات أن تحاليل العينات (أثبتت أنَّ النظام البعثي استخدم ثلاثة أنواع من الغازات: السيانيد، وغاز الخردل وغازات تؤثر في الأعصاب منها السارين). إن هذا الغاز السام مصنف على أنه أحد أسلحة الدمار الشامل وقد حُظر بشكل أساسي لأنه أحد الأدوات المروعة للحرب. ويعد هجوم حلبجة من الأحداث التاريخية التي لا تنسى، فقد كان جزءاً من حملة النظام البعثي ضد الإنسانية.

وقد تم عرض صور للضحايا من نجوا من الكارثة وظلوا معاقبين ومشوهين بفعل التسمم، بما يعكس فداحة الجريمة ووحشيتها المنفلترة من كل عقاب، لدرجة أنَّ النظام البيئي عامَّة في منطقة حلبجة ما زال يعاني من آثار التسمم الكيماوي إلى الآن، وإن آثاره على الإنسان والبيئة تبقى مستمرة، علماً أنَّ بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ يحرِّم استخدام الأسلحة الكيميائية في ميادين الحروب.

بناءً على ما تقدم يمكن أن نلخص أهم الآثار البيئية التي تعرضت لها بيئَة منطقة حلبجة من عمليات تخرِيب وتدمير منظمة شملت جوانب عديدة، أهمها: تدمير مصادر البيئة كافة مما أدى إلى إبادة بشريَّة المنطقة؛ لأنَّ العمليَّات الإجرامية والسياسات غير العادلة التي مارستها سلطة البعث آنذاك بتدميرها الآلاف من القرى والقصبات في مناطق عديدة منها ونقل سكانها قسراً إلى مجمعات سكنية أشبه بالمعسكرات، لا تتوفر فيها أبسط وسائل العيش الأساسية، ورافق ذلك قطع الأشجار وحرق المزارع والغابات بهدف إغاثة الحياة الريفية والبنية الاقتصادية في المنطقة؛ إذ لا ينحصر تأثيره على الإنسان والحيوان والنبات بل يمتد إلى عناصر الماء والهواء والتربة، لذا كان استخدام النظام البائد للأسلحة الكيماوية في حلبجة تدميراً كاملاً لجميع عناصر البيئة إذ أشارت منظمة الصحة العالمية إلى أنَّ الأسلحة الكيميائية التي استخدمت في الإبادة وتدمير البيئة تجاوزت الحدود المسموح بها عالمياً فضلاً عن الآثار المادية والجسدية التي تعرض لها الناس من الإبادة الجماعية التي ما تزال آثارها مرئية من أمراض الولادة وأمراض السرطان والجروح وتشوهات خلقية لدى الاجنة وحديثي الولادة إضافة إلى تعرُّض نساء حلبجة إلى العقم والإجهاض وموت الأطفال خاصة في المناطق التي تعرضت إلى



استخدام كبير للسلاح الكيميائي والاشعارات اذ لا تكتفي الحروب بقتل الاحياء وتشويههم بل تمتد آثارها الى الاجنة وهم في بطون امهاتهم وتقتلهم قبل أن يبصروا النور او تصيبهم بعاهات وتشوهات وامراض مختلفة ، فضلاً عن الآثار النفسية التي ماتزال تتبع الضحايا وقد تستمر لمدة غير معروفة من الزمن تركتها تلك المأساة فضلاً عن الأثر النفسي للفرد في حياته الاجتماعية الذي سيطر عليها الحزن والاكتئاب.

ومن آثار الهجوم الكيميائي على حلبجة ما يأتي:

- ١ - تلوث التربة والمياه الجوفية
- ٢ - تلوث الهواء والمياه السطحية.
- ٣ - تضرر القطاع الزراعي
- ٤ - تضرر قطاع السياحة
- ٥ - التأثيرات الصحية والنفسية
- ٦ - تشوهات الخلقية الولادية.



صورة (٢-٣) صور تبين ضحايا حلبجة



٣، ٢. تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة)

تعد سياسة الأرض المحروقة إحدى الطرائق والوسائل البشعة التي تم إتباعها لتدمير بيئة العراق وهي في الأساس مصطلح عسكري أي سياسة عسكرية تقوم على إحراق كل ما يمكن أن يفيد منه العدو في عملياته العسكرية مثل عمليات التوغل والحصار والسيطرة. ولما كان النظام البعثي يرى في المدن والقرى التي عارضت سياسته ونظامه القمعي عدوا له، فقد طالها التدمير الكامل بسياسة الأرض المحروقة، إذ تم تسميم مياه الشرب وردم الآبار وإحراق المحاصيل الزراعية وقتل الماشية والحيوانات وتدمير المؤن الغذائية وحرقها ما أدى إلى إهلاك سكان تلك المدن.

ومن الشواهد على سياسة الأرض المحروقة ما يأتي:

١- قصف المدن والقرى

قام النظام البعثي بقصف مدن الوسط والجنوب إبان الانفاضة الشعبانية المباركة وبعدها، خصوصاً عندما سمحت الولايات المتحدة الأمريكية لقوات النظام البعثي باستخدام اسلحته العسكرية كلها لإبادة المنتفضين؛ اذ استخدمت الصواريخ (أرض-أرض) والدبابات والمدفعية الثقيلة وطائرات الهليوكوبتر لقصف المدن والقرى المأهولة بالسكان وتدميرها على ساكنيها بعض النظر عن اشتراكهم او عدم اشتراكهم في الانفاضة، كما حدث في قصف منطقة الجديدة الثانية في النجف الأشرف واحياء من محافظة كربلاء ومحافظة البصرة، ومحافظة الديوانية وغيرها.

وقام النظام البعثي بقمع ومحو أحياء وقرى بأكملها من الوجود؛ لأنها رفضت دكتاتورية البعث الاجرامية كقرية (آل جوير)^{١٦}، فقد تم تدمير القرية بالكامل وإعدام معظم رجالها وأبنائها وزوج نسائهم وأطفالهم في السجون، وتجريف أراضيهم وقتل مواشיהם بعملية عسكرية بشعة لا تزال آثارها النفسية والاقتصادية والبيئية باقية إلى اليوم، ومئات من القرى الأخرى في جميع أنحاء العراق ومنها قرى بلد والدجيل وقرى الكرد والتركمان والشبك وال المسيحيين.



^{١٦} قرية تقع على ضفاف نهر الفرات جنوب مدينة سوق الشيوخ في ذي قار وعلى ضفاف أهوار الحمار الشمالي و كان اهلها يعتاشون على الزراعة عموماً، وعلى محصول الرز (الثلب) خصوصاً، زراعة النخيل وصيد الأسماك والطيور وتربية المواشي.



صورة (٣-٣) وثيقة تبين قطع الماء وتهدم دور المواطنين

٢. قصف العتبات المقدسة والمساجد والحسينيات

ذلك الفعل من أجل الشواهد على همجية النظام البعثي وقمعيته، وجرأته على بيوت الله (العتبات المقدسة، والمساجد، والجوامع، والحسينيات)، وما تزال في ذاكرة العراقيين جمياً تلك الصور المؤلمة التي تركتها عملية قصف العتبات المقدسة إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة في العام ١٩٩١م؛ إذ قصف مرقد الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومرقداً الإمام الحسين وأخيه أبي الفضل العباس (عليهما السلام).





صورة (٣ - ٤) قصف القباب الطاهرة للعتبات المقدسة لأنئمة أهل البيت(عليهم السلام) من نظام البعث عام ١٩٩١ م

٣. معركة نهر جاسم

تم عمل حاجز صناعي هو عبارة عن بحيرة اصطناعية سميت بـ (بحيرة الأسماك) وقد تم جلب الماء لهذه البحيرة من شط العرب عن طريق قناة مائية تسمى "نهر جاسم" وتم كهربة مياه البحيرة وحفر الخنادق والملاجئ وحقول الألغام والأسلاك الشائكة حول النهر كما تم وضع المدفعية والدبابات في الخطوط الخلفية، وبذلك تركت تلك المعركة مخلفات وآثار بيئية كبيرة وطويلة الأمد؛ إذ تلوث النهر بمخلفات الحرب من المتجرات والألغام ورفة الموتى واحتللت ماء النهر بدماء الضحايا وبمخلفات البترول الناتج من انفجار وحرق الحقول النفطية القرية منه وانخفض منسوب الماء لدرجة كبيرة، وزاد وضعه سوءاً عدم رفع الأوحال المستقرة في قاع النهر بسبب الألغام مما أدى بهذه المواد إلى أن تصبح سامة، فتآكست بقايا الأسلحة وتفاعل النفايات الصناعية والطبية ولد سوماماً بقيت نشطة لعقود وتتفذ إلى أجسام الناس وقد تسبب بعد انتهاء هذه المعركة بانتشار حالات سرطانية بين الناس الذين يعيشون بالقرب من النهر ويعتمدون عليه في معيشتهم، وأدى إلى زيادة انتشار الأمراض المنقولة عن طريق المياه الملوثة فضلاً عن قتل الحيوانات والكائنات البحرية.



وتجدر الاشارة إلى أن رأس النظام البعثي المحرم صدام حسين قد أصدر قراراً رسمياً بإعدام المنسحبين من هذه المعركة نتيجة شهادتهم الواقعية للإبادة البيئية للمنطقة التي تركت اثراً نفسياً قاهراً دفعهم إلى هذا الانسحاب من جهة، ولمعارضتهم سياسة النظام القمعية من جهة أخرى.

٤. حرق آبار النفط

ان من بين الاضرار بالبيئة بسبب سياسات النظام البائد التلوث الناجم عن قصف آبار النفط وحرقها ما تسبب في هطول أمطار حامضية أثرت في الاراضي الزراعية والغابات نتيجة السوموم التي كانت تحملها جراء الانبعاثات الصاعدة من حرق تلك الابار الذي ترك أثراً كبيراً في كيمياء التربة. وثبتت العديد من الدراسات أن حرق ابار النفط يكون ذا تأثيرات سمية شديدة وخطيرة في الكائنات الحية والتربة والمياه وتسبب اضراراً بيئية. كذلك تؤثر في النشاط الميكروبي لتحلل النفايات والمخلفات العضوية وهذا يؤدي إلى تراكمها ونشوء الامراض والاوبيات.



صورة(٥-٣) تبين حرق آبار النفط وإنبعاث السوموم منها

٣.٣. تجفيف الأهوار

الأهوار نظام بيئي متكامل مكون من مسطحات مائية بأعماق مختلفة تصل في بعض الأحيان إلى عمق أربعة أمتار، تقع في الجزء الجنوبي من العراق في المنطقة الواقعة ما بين مدينة العمارة شمالاً والبصرة جنوباً والناصرية غرباً، وتنقسم على ثلاثة أقسام رئيسية هي هور الحويزة وهور الحمار والأهوار المركزية. وتتغير مساحة هذه الأهوار من سنة لأخرى ومن موسم لآخر تتبعاً لكمية المياه الوافدة إليها من مياه دجلة والفرات وبعض الأنهر المترقبة عندهما.

وتمثل الأهوار والأراضي العراقية الرطبة نظاماً بيئياً غاية في الأهمية على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي إذ تجذب الأهوار أعداداً هائلة من الطيور المستوطنة والهجاء إضافة إلى أنواع عديدة من الليلات:



والأسماك والنباتات، فوجود النباتات والبيئة الطبيعية ووفرة الأسماك كلها عوامل توفر الحماية الطبيعية ومصادر الغذاء والماء لآلاف بل لملايين الطيور المهاجرة في أثناء فصل الشتاء في هجرتها ما بين أوروبا وأسيا وأفريقيا. كما أن الأهوار موطن للعديد من الأصناف المستوطنة منها.

وتعد منطقة الأهوار ذات أهمية كبيرة من الناحية الزراعية لسكان المنطقة كما أنها تستخدم لصيد السمك والطيور ورعي الماشية، وتعد منطقة حضانة وتفقيس لبعض الأسماك والطيور والحيوانات الأخرى التي تعد ذات أهمية تجارية وبيئية و تعمل بيئه المنطقة على ترشيح الملوثات الطبيعية وغير العضوية من المياه فتصبح المياه التي تصب في المنطقة الشمالية من الخليج العربي أكثر نقاوة من مثيلاتها في تلك البيئة^(٢٦).

وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة للأهوار وفق ما تقدم كتب البعض تقاريرهم وخططهم الهندسية المنظمة والمبرمجة في أوائل التسعينيات لتجفيفها بإقامة السدود والقنوات لمنع دخول الماء إلى مناطق الأهوار.



صورة (٦-٣) الأهوار قبل وبعد التجفيف

وقد أدت عمليات التجفيف إلى أضرار بيئية جسيمة، فضلاً عن الأضرار البشرية التي عصفت بمئات الآلاف من البشر وأدت إلى تحطيم نظام حياة استمر أكثر من (٥٠٠) عام

فقد أدى التجفيف إلى انقراض العديد من اللبان المستوطنة للمنطقة وكذلك بعض أنواع الطيور، ومن الناحية البشرية أدت الجريمة إلى إرغام السكان على ترك موطنهم قسراً وبطرق مباشرة وغير مباشرة والانتقال



لمناطق أخرى بعد ان فقدوا مهنيهم ومصادر عيشهم فأصبحوا عاطلين عن العمل وانتشروا في المخيمات كلاجئين في دول الجوار، ومما لا شك فيه أن مدى هذه الأعمال تقع ضمن تعريف الإبادة الجماعية.

وتتمثل الآثار الناجمة عن تجفيف الأهوار بما يأتي:

- ١- تحطيم نظام حياة بيئي استمر أكثر من (٥٠٠٠) سنة
- ٢- تقليص مساحة الأهوار التي كانت تمتد إلى (١٥٠٠٠ - ٢٠٠٠٠) كيلومتر مربع إلى أقل من (٢٠٠٠) كم² وتدمير الأهوار المركزية بنسبة (٩٧٪)
- ٣- تحويل الأهوار إلى أراضي جرداء صاحبه انخفاض مجموع السكان من (٤٠٠,٠٠٠) مواطن إلى نحو (٨٥٠٠٠) مواطن.
- ٤- نزوح سكان الأهوار إلى المدن.





صورة(٧-٣) وثائق تبين تخفيط نظام البعث لتجفيف الأهوار الطبيعية وتحويلها إلى أرض قاحلة

- ٥- تدمير البيئة النباتية والحيوانية وخسارة التنوع البيولوجي، والتأثير سلبا في عدد الأصناف النباتية الموجودة فيها وأنواعها.
- ٦- تغير نوعية الغطاء النباتي واختفاء مجتمعات نباتية وظهور مجتمعات نباتية جديدة تلاءمت مع البيئة الصحراوية الجديدة
- ٧- اصابة بساتين النخيل وكثير من بساتين الفاكهة بالأمراض الكثيرة التي أدت الى هلاك مساحات شاسعة منها.
- ٨- التأثير سلبا في العديد من الحيوانات البرية والداجنة التي تعيش فيها ومن أهمها حيوان الجاموس
- ٩- انقراض أنواع كثيرة من الحيوانات والأسماك والطيور النادرة.
- ١٠- وقوع اضرار اقتصادية كبيرة أدت إلى تدني المستوى المعيشي للمجتمع.
- ١١- تغيير المناخ كارتفاع درجات الحرارة وانخفاض نسبة الرطوبة ما زاد الطلب على المياه للمحاصيل الزراعية واحتياج الثروة الحيوانية للمياه بكميات أكبر، وهذا يحدث خلاً في الازان المائي إذ أدى إلى استنزاف خصوبة التربة، وتكون قشرة ملحية على السطح.





صورة (٣-٨) وثيقة أممية في انتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من نظام البعث ضد سكان الأهوار

٤. تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات

كان العراق يحظى بنعمة وفرة النخيل فيه حتى وصلت الاحصائية إلى أكثر من ٣٥ مليون نخلة نهاية سبعينيات القرن الماضي تغطي مساحات واسعة من البلاد ولا سيما في محافظات البصرة وكربلاء المقدسة والنجف الأشرف ومناطق أخرى واسعة من محافظات الفرات الأوسط والجنوب العراقي، حتى تدخلت يد البطش والحروب العبيدية للنظام الباعث ما أدى تراجع هذا العدد الكبير إلى أدنى من الثلث وبذلك تحولت الاراضي إلى مساحات جرداء خالية بعد التجريف والتدمير.

وقد اسهمت حروب نظام البعث في اتلاف أكبر غابات النخيل في العالم الممتدة على طول شط العرب، وتحولت مناظر اشجار النخيل إلى جنوح محترقة نتيجة القذائف والهاونات، فضلاً عن قيام حكومة البعث بردم مجاري المبازل لتهيئة الأرض لحركة المدفعية والمدرعات والعجلات العسكرية الأمر الذي نجم عنه زيادة مستويات الملوحة وموت النخيل. وقد تعرضت مساحات شاسعة من المحافظات إلى تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات كافة ومن شواهدتها: البصرة، والديجل، وكربلاء المقدسة، وبابل (منطقة السياحي)، و ذي قار.



ومن الآثار والأضرار البيئية التي خلفتها ظاهرة تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات ما يأتي:

- ١- زيادة مخاطر العواصف الترابية نتيجة تعرية التربة وانعدام الحزام الأخضر الذي يصد تلك العواصف وزيادة تأثيرها وشدتها على المناطق الزراعية والسكنية.
- ٢- التأثير في التنوع البيولوجي واختفاء أنواع مختلفة من الكائنات الحية التي تعد الأشجار موطنها الأصلي.
- ٣- ارتفاع درجات الحرارة وزيادة ظاهرة الاحتباس الحراري.
- ٤- تغيير الواقع البيولوجي والبيئي للمنطقة، ونفوق عدد كبير من الحيوانات التي تعيش في داخل هذه البيئة وهجرة عدد آخر منها وتغير نوعية الحيوانات التي تعيش على وفق المتغيرات الجديدة التي اضطرتها.
- ٥- التسبب بأضرار اقتصادية كثيرة أدت إلى تدهور المستوى المعيشي للمواطن.
- ٦- اختفاء أصناف من التمور النادرة.



صورة (٩-٣) تبين استمرار نظام البعث بتجريف النخيل في البصرة






صورة (٣-٩) وثيقة أممية شديدة اللهجة تظهر الجزع بسبب انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان



الفصل الرابع

جرائم المقابر الجماعية

تعدُّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمها الأخرى، وقد اشتملت على أفعى الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخر البعثيون كل إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياه في المقابر الجماعية التي كشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبل ذوي الضحايا.



صورة (٤ - ١) وثيقة تقرير أممي شديد اللهجة يتحدث انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان والدفن الجماعي



صور (٤-٤) فتح مقابر بطرق عشوائية عام ٢٠٠٣ م

واستمر النبش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي وب مباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملزمين بتحريض من البعضين لتضليل جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة الا رفات واحدة أو اعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلاً على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضُيّعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبها النظام البعثي لم تُفتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل آخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢ م وهي مقبرة جماعية ضمت عدداً كبيراً من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكني.



صورة (٤-٣) مقبرة بحر النجف المكتشفة عام ٢٠٢٢ م



المقابر الجماعية: هي الأرض أو المكان الذي يضم رفات أكثر من ضحية تم دفنهم أو اخفاوهم على نحو ثابت دون اتباع الأحكام الشرعية والقيم الإنسانية الواجب مراعاتها عند دفن الموتى وبطريقة يكون القصد منها إخفاء معالم جريمة إبادة جماعية يقوم بها فرد أو حكومة أو جماعة وتشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان^(١٧)، وعرَّف خبراء الطب الشرعي المقبرة الجماعية بأنَّها موقع يحتوي على رفات ضحيتين أو أكثر من الضحايا تم قتلهم وانتهاك حقوقهم^(١٨).

وبغض النظر عن الشكل الهندسي للمقبرة الجماعية وطريقة دفن الرفات فيها، ارتكب النظام البشري في العراق جرائم المقابر الجماعية ضد أتباع شيعة أهل البيت (عليهم السلام) والكرد والفيليين والتركمان والمسيحيين وسنعد هذا الفصل لبيان تلك الجرائم بنحوٍ موجز وإن استيفاء الموضوع يتطلب موسوعات كبيرة، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول: أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من نظام البعث، والمبحث الثاني: التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمرة ١٩٦٣ م – ٢٠٠٣ م.

٤. أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من النظام البشري في العراق

ارتكب النظام البشري عدداً من جرائم المقابر الجماعية بمراحل زمنية مختلفة بدأت قبل تسلمه سلطة الحكم في العراق ولغاية زوال سلطته عام ٢٠٠٣ م، ويمكن توضيحها بالآتي:

١. أحداث عام ١٩٦٣ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

في ٤ شباط ١٩٦٣ عُقد اجتماع بين عدد من الضباط القوميين والبعشيين الطامعين بالسلطة، واتخذ على أثره قراراً لتنفيذ انقلاب في ٨ شباط ١٩٦٣ م للإطاحة بحكم الرئيس عبد الكريم قاسم، إذ قاموا بقتل أعداد كبيرة في شوارع بغداد من المعارضين للانقلاب ثم تبعها أسر عبد الكريم مع رفاته في التاسع من شباط وأحضروه إلى محكمة مؤلفة من مجموعة من الضباط البعشيين والقوميين واستغرقت المحاكمة بضع دقائق وحكم عليهم بالإعدام ونفذ الحكم رمياً بالرصاص في اليوم نفسه، وأصبح عبد السلام عارف رئيساً للعراق، وأمر قادة الوحدات العسكرية والشرطة باعتقال وإعدام من ينتمي ويعيد حكم عبد الكريم قاسم، وفي الوقت نفسه كان الكرد في شمال العراق منتقضين ضد الحكم المركزي في بغداد منذ عام ١٩٦١ م^(١٩)، وفي ١٨ من تشرين الثاني لعام

^(١٧) قانون شؤون وحماية المقابر الجماعية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦، وتعليلاته رقم ١ لسنة ٢٠١٩، المادة الثانية، العراق، ص ٤.

Allan D & Ayn Embar-Seddon. Forensic Science. Vol.II, Salem Press, ٢٠١٥، p٤.

^(١٨) محمد سهيل طقوش، تاريخ العراق الحديث والمعاصر، دار الفناش، بيروت، لبنان، ٢٠١٥، ص ٣٠١-٣٠٤.

عام ١٩٦٣م جرى انقلاب قام به عبد السلام عارف لإقصاء البعثيين من الحكم ، وتم تنفيذ خطة الانقلاب بإصدار بيان بإعفاء أحمد حسن البكر من منصب رئيس الوزراء وإقصاء وزرائه^(٢٠)، وعليه فإنَّ هذه الأحداث كانت سبباً في حدوث مقابر جماعية تم العثور على مقبرتين منها في محافظة بغداد والسليمانية ولم يتم العثور على اعداد الضحايا في مقبرة بغداد بسبب تأخر فتحها الذي ادى إلى اندرس جميع الرفات، بينما عُثر على خمسة رفات في مقبرة السليمانية.

جدول (٤) المقابر الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣

الرقم	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة خلكان	السليمانية	١	٢٠١٣
٢	مقبرة الباوية	بغداد	١	٢٠١٢

(المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام ٢٠٢٣م).



صورة (٤) تظهر واقعة اعدام الرئيس عبد الكريم قاسم واثنين من ضباطه في مبنى الإذاعة والتلفزيون (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق).



^(٢٠) نعيم جاسم محمد، دعاء عبد الهادي، دور الشخصيات السياسية والعسكرية الموصلية في التطورات السياسية الداخلية في العراق (١٩٥٨-١٩٦٣)، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد ٢٧، العدد ٥، ٢٠١٩، ص ٢٣٨.



صورة (٤-٥) عناصر بعثية وقومية مسلحة ترتدى زياً مدنياً في أحد شوارع بغداد للسيطرة على الأوضاع في أحداث ١٩٦٣ (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق).

٢. الأحداث الممتدة من عام ١٩٧٩-٢٠٠٣ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

مارس نظام البعث في العراق الإجرام القمعي للحيلولة دون قيام أفراد أو جماعات معينة بأعمال قد تهدّد نظام الحكم أو وجوده، تمثلت بأبشع صور العنف ضد فئات معينة من السكان، راح ضحيتها كثير من أبناء الشعب العراقي تمثلت بالإعدامات، وتصفية المراجع وعلماء الدين وكان في مقدمتهم المرجع الديني الكبير السيد محمد باقر الصدر وأخته العلوية الطاهرة بنت الهدى (رضوان الله عليهما) في التاسع من نيسان لعام ١٩٨٠، ثم اتبعتها حلقات العنف والتصفية الجسدية لجميع المعارضين والمتقفين والمفكرين والسياسيين وأسرهم ، واعتقال كلّ من يخالف توجهات الحكم حتى ملئت السجون بالرجال والنساء، ودفن بعضهم في المقابر الجماعية والتي بقيت شاهداً إلى يومنا هذا على مدى همجية نظام البعث وتسلطه الجائر ضد الشعب، وعليه فإنَّ هذه المدة تصنف على أربعة أحداث وهي كالتالي:

أ. أحداث الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

هي حرب حدثت بين نظام البعث والجمهورية الإسلامية في إيران واستمرّت لثمان سنوات فكانت أطول نزاع عسكري في قرن العشرين، خلفت أكثر من مليون قتيل من أبناء الشعبين العراقي والإيراني، وخسائر مالية تخطت (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠) أربعين مليار دولار أمريكي) بسبب سياسات حزب البعث ونظامه الإجرامي وإلغائه اتفاقية الجزائر المبرمة بين العراق وإيران عام ١٩٧٥م وتوقفت الحرب بقرار مجلس الأمن

رقم ٥٩٨، الذي قُيلَهُ الطرفان وفي نهاية الحرب، استغرق الأمر عدة أسابيع لانسحاب القوات المسلحة الإيرانية من الأراضي العراقي والعودة إلى ما قبل الحرب التي حدتها اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م، وتم اكتشاف في هذه الفترة عن ثلاثة مقابر واحدة تقع في محافظة واسط تضم رفات ١١ شخصاً يحملون الجنسية الإيرانية، تعود لجنود تم أسرهم وقتلهم وهذا ما أثبتته التحقيقات عند فتح المقبرة الجماعية، والثانية في محافظة ديالى تضم ٤ رفات لجنود يحملون الجنسية الإيرانية، والثالثة في محافظة ذي قار وتضم ٣ رفات لجنود عراقيين، وإن كان يتوقع وجود مقابر أخرى لم تكتشف بعد.



صورة (٦-٤) مقبرة سيد ذهب في ذي قار عام ٢٠١٩م (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام).
والجدول (٤-٢) أدناه يوضح المقابر الجماعية التي خلفها نظام البعث البائد إبان الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨م.

جدول (٤-٢) المقابر الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية – الإيرانية.

نوع الموقعا	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
مقبرة بوابة الكوت	واسط	١	٢٠١٢
مقبرة سدة مندلي	ديالى	١	٢٠١٨
مقبرة سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠١٩

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

بـ. أحداث عام ١٩٨٣م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

تعرّض الكرد البرزانيون في عام ١٩٨٣ لحملة إبادة جماعية فرضتها عليهم السلطة البعثية، ولم تبق لهم منطقة يسكنون فيها إلاً وطالتها سياسة الدمار والخراب بهدف اقتلاعهم من جذورهم، فقامت القوات التابعة لنظام البعث بتطويق المناطق السكنية واعتقال حوالي ٨٠٠٠ آلاف من الذكور عدا من تقلّ أعمارهم عن ١٥

سنة، وبعد سقوط النظام البعثي في التاسع من نيسان لعام ٢٠٠٣ تم العثور على وثائق تتحدث عن أن "٢٢٥" شخصاً ألقواهم سيارات كبيرة إلى صحراء المثنى وتحديداً في منطقة البصبة، وتم تنفيذ حكم الإعدام بحقهم في نهاية آب ١٩٨٣، والبقية مصيرهم مجهول إلى الآن، ولم تكن المقابر الجماعية إلاً محاولة يائسة للتستر على الجرائم التي ارتكبها، ولاسيما إذا سقط النظام وأتيح للجان التحقيق تتبع الأمور، إذ عمل النظام على دفنهم في مقابر جماعية تقع في مناطق صحراوية رملية وبعد دفهم تم رش المقابر بالماء بهدف تسوية المقابر من جديد مع الأرض^(٢١). وتم العثور على مقبرة جماعية واحدة للأكراد البرزانيين في محافظة المثنى، أما بقية المقابر فلم يتم العثور عليها إلى الآن.

ج. أحداث عام ١٩٨٧-١٩٨٨ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

حدثت في هذه المدة حملات الأنفال التي أخذت تسميتها من القرآن الكريم، واستغلت لارتكاب المذابح والجرائم من قبل نظام البعث أبناء العراق من الأكراد، إذ نفذت السلطات آنذاك سلسلة من الجرائم المنظمة في شمال العراق استباحت ديارهم ، وهدمت قراهم ، وانتهكت حرمتهم ، وأعراضهم وقتلَ ما لا يقلَّ عن مائة وثمانين ألف من العراقيين كرداً وعرباً، وأغلبيتهم المطلقة من الأكراد، وكانت هذه الحملات من أ بشع جرائم الإبادة البشرية ضد الأبرياء القاطنين في كركوك والسليمانية وأربيل ودهوك؛ لذا تعدُّ حملات الأنفال بحق المدنين الكرد واحدة من أكثر صفحات القمع السلطوي قسوة وعنفاً في تاريخ الحكومات بالعراق، وسُخرت جميع مؤسسات الدولة المدنية والعسكرية للمساعدة في تنفيذ تلك الحملات^(٢٢)، في أواخر الثمانينيات، وتعرّضت مدنهم وقراهم للهجوم بالأسلحة الكيميائية ونقل السكان إلى مراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش بعد أن تم فصل الرجال عن النساء والأطفال ونفذ فيهم حكم الإعدام^(٢٣).

^(٢١) عبد المنصور بارزاني، الإبادة الجماعية، البارزانيون في معسكر قوشتبة التجمعي، ١٩٨٣، ص ٣٠-١٦.

^(٢٢) فخرية علي أمين، الكرد وحملات الأنفال، مجلة لارك الفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد ١١، ٢٠١٣، ص ١٣.

^(٢٣) Nareeman. Jabbar. Genocide in Language. Baghdad University, college of Arts, ٢٠١٥.p٧٠.





صورة (٤-٧) امرأة كردية تحمل رضيعها في العراء بعد تدمير منزلها (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق)

وامتدت العملية لثمانى مراحل تم تنفيذها من قبل قوات الفيلقين الأول والخامس في كركوك وأربيل مع قوات من الحرس الجمهوري والجيش الشعبي وأفواج الدفاع الوطني التي شكلتها نظام البعث آنذاك، وقد أقرّت برلمانات بعض الدول الأوروبية بأنَّ تلك العملية باتت إبادة جماعية بحقِّ الكرد العراقيين، التي راح ضحيتها الآلاف من الأبرياء، وتغيب الشباب ، والأطفال، والنساء، وجد بعضُهم في مقابر جماعية يلاحظ صورة (٤-٨) وتدمير حوالي ١٠٠٠٠ قرية من قرى الكرد والمسيحيين، ومن جانب آخر أدان المجتمعُ الدوليُّ الأفعال القمعية التي مارسها الدكتاتور صدام حسين وسلطته البعثية ضد الشعب العراقي، وأصدر مجلس الأمن عام ١٩٩١ القرار رقم ٦٨٨ الذي ندد فيه كافة أشكال القمع ضد السكان المدنيين، وطالب المجلس أيضاً وضع حد لتلك الجرائم؛ لأنَّها تهدد السلام والأمن الدوليين.



صورة (٨-٤) مقبرة جماعية لضحايا جرائم الانفال في صحراء السماوة (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبية الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-٢٠١٩).






صورة (٩-٤) متعلقات أطفال وجدت في مقبرتي السلمان والشيخية (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-٢٠١٩).

د. أحداث الانفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

سبق أن ذكرنا هذه الأحداث التي انتهت بصدور قرارات جائرة من سلطات البعث وقاداته بالقبض على كل من شارك في الانفاضة، وفي موقع المدن قامت القيادات بإعطاء الأوامر بإعدام مئات الشباب المشاركين ودفنهم في مواقع وجود تلك الوحدات من دون إجراء تحقيقات أو محاكمه ومن دون أن يعترف العديد من الشباب بالاتهامات الموجهة لهم، وكانت أعداد الشباب تتكدس بشكل كبير في أماكن سيطرة الوحدات العسكرية، فتم تنفيذ الأمر الصادر من قيادة الدكتاتور بتنفيذ حكم الإعدام بحق مئات الآلاف من الشباب، وبالنظر لكثرة عدد الذين تم تنفيذ حكم الإعدام بهم صار الأمر إلى دفنهم بشكل جماعي في مقابر جماعية تقوم (الحفارات) بحفرها ومن ثم طمرها بالتراب^(٤).



صورة (٤-١٠) عناصر من المنتفضين ضد النظام البغي وصورة للمقبر صدام حسين عليها آثار اطلاقات نارية (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق).



^(٤) الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية، المقابر الجماعية في العراق، الطبعة الأولى، ٢٠١١، ص ٤٥.

٤. التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمرة ١٩٦٣ م - ٢٠٠٣ م.

تقسم مقابر هذه المدة على صنفين وهي المقابر التي حدثت في عام ١٩٦٣ في عهد الرئيس عبد السلام عارف، والمقابر التي خلفها الرئيس العراقي الدكتاتوري صدام حسين في الفترة (١٩٧٩-٢٠٠٣) إذ أنَّ المقابر التي ارتكبت في زمن المقتول صدام حسين كانت أربعة أصناف وهي (مقابر الإيرانيين، ومقابر إبادة الكرد البرزانيين، ومقابر ضحايا حملة الأطفال، ومقابر ضحايا الانفاضة الشعبانية)، وتخطى مجموع المقابر الجماعية المفتوحة ١٥٨ مقبرة وأما المواقع المحددة ولم تُفتح إلى الآن فبلغ عددها ١٨ موقعاً وكل موقع يحتوي على مجموعة من المقابر الجماعية.

أولاً: مقابر الإبادة الجماعية التي تعود لإحداث عام ١٩٦٣ م

ال المقابر الجماعية المكتشفة التي خلفها نظام عبد السلام عارف مقبرتان جماعيتان؛ إذ احتوت هاتان المقبرتان على خمسة ضحايا يذكر أن المقتولتين افتتحتا في العامين ٢٠١٢ و ٢٠١٣، كما مبين في الخريطة (٤)، وسنبين وصفاً لخصائص المقتولتين وهي كالتالي:

١ - مقبرة خلكان (٢٠):

باشر الفريق الوطني المشترك بأعمال الحفر والتنقيب في محافظة السليمانية لمقبرة خلكان بتاريخ ٢٠١٣/٦/٥.

وتقع المقبرة على قمة أحد جبال منطقة خلكان التابعة لقضاء دوكان وعلى ارتفاع (٩٥٠ م) فوق مستوى سطح البحر، والمقبرة عبارة عن موقع واحد وتقدر مساحة العمل فيها بإبعاد (٢٠ م × ٣٠ م) وبعمق ١ متر، وبعد البحث والتنقيب تم رفع ٥ رفات كلها من النوع (B)*، وهذه المقبرة تعود لعام ١٩٦٣ نتيجة الحرب الدائرة بين الكرد وقوات الجيش العراقي في عهد الرئيس عبد السلام عارف.

٢ - مقبرة الباوية:

ضمن مساعي وزارة حقوق الإنسان لتحديد موقع المقابر الجماعية تم التوصل إلى معلومة مفادها وجود قبر الزعيم عبد الكريم قاسم ورفاقه في مقبرة تقع في منطقة الباوية بالقرب من الطريق الفرعي المؤدي للطريق الرئيس الرابط بين منطقتي المشتل والمعامل، وبعد استكمال الإجراءات القانونية كافة المنصوص عليها بموجب قانون حماية المقابر الجماعية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ وتعليمات هذا القانون بالرقم (١) لسنة ٢٠٠٧، تم



(٢٠) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة خلكان، ٢٠١٣، ص. ١.


*رمز B تعنى Body Part وهو جسم كامل، و تعنى Bp وهي أجزاء من جسم.

فتح المقبرة بتاريخ ١٣ تشرين الثاني لعام ٢٠١٢، وتقدر مساحة العمل بـ(١٧ × ١٣) م٢ إذ لوحظ وجود شواهد تعلو سطح المقبرة كتبت عليها أسماء الضحايا (عبد الكريم قاسم ورفاقه) وتم حفر هذه القبور وبمساحة (٢ × ١) م٢ وبعمق ١٧٠ سم للقبر الواحد إلا أنه لم يتم العثور على رفات الرئيس العراقي السابق عبد الكريم قاسم ولا رفاقه، وأشار الشهود إلى أن الموقعاً كان يحتوي على قبور محددة بمجموعة من الطابوق إذ قام أحد الأفراد بدهفهم في المقبرة بسرية تامة خوفاً من بطش النظام البائد^(٢٦).



^(٢٦) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة البارية، ٢٠١٢، ص ١.

خريطة (٤-١) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣ م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١.



ثانياً: مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من قبل نظام البعث البائد لالمدة ١٩٧٩-٢٠٠٣ م:
سبق أن ذكرنا اعداد المقابر المفتوحة والموقع غير المفتوحة التي خلفها النظام البعثي البائد، وتصنف مقابر هذه الحقبة على خمسة أصناف وكما موضح في أدناه.

١. مقابر الإبادة الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية – الإيرانية لالمدة ١٩٨٠-١٩٨٨ م:

الجدول (٢-٤) يوضح المقابر الجماعية التي خلفها نظام البعث البائد إبان الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨ م، وهي عبارة عن مقبرة احتوت على (١١) رفات لجنود إيرانيين، افتتحت عام ٢٠١٢، والثانية في محافظة ديالى تضم (٤) رفات لجنود يحملون الجنسية الإيرانية، والثالثة في محافظة ذي قار وتضم (٣) رفات لجنود عراقيين، وإن كان يتوقع وجود مقابر أخرى لم تكتشف بعد، وهي كالتالي:

جدول (٢-٤) المقابر الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية – الإيرانية.

نوع الموق	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
مقبرة بوابة الكوت	واسط	١	٢٠١٢
مقبرة سدة مندلي	ديالى	١	٢٠١٨
مقبرة سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠١٩

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

أ. مقبرة بوابة الكوت:

تقع مقبرة بوابة الكوت في محافظة واسط ضمن أرض مملوكة لأحد الأفراد تبعد عن مركز المحافظة نحو (١٠ كم)، إذ باشرت كواذر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية بفتح المقبرة بوقت قياسي جداً في المدة الممتدة من ١١ تموز لعام ٢٠١٢ ولغاية ١٧ تموز لعام ٢٠١٢، إذ تم رفع (١١) رفات تعود ل العسكريين إيرانيين فقدوا أثناء الحرب العراقية الإيرانية، إذ وجدت داخل صناديق خشبية وترتدي الزي العسكري مع وجود قناني زجاجية بداخلها أوراق متضمنة بعض المعلومات عن الرفات (٢٧)، يلاحظ صورة (١٢-٤).

ب. مقبرة سدة مندلي – ديالى:

تقع مقبرة سدة مندلي في محيط سدة مندلي الإروائية شرقى قضاء مندلي، بمحافظة ديالى وقد عُثر على (٤) رفات لجنود إيرانيين قتلوا خلال حرب العراقية الإيرانية في ثمانينيات قرن العشرين، وقد وجد المقبرة فريق تنقيش وتنقيب إيراني، بناءً على وجود معلومات لديه حول وجود مقابر جماعية على الحدود العراقية –

(٢٧) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، المقابر الجماعية في العراق، ص ٦٤.



الإيرانية لجنود إيرانيين وقد بدء فريق البحث الإيراني في التفتيش والتنقيب عن رفات الجنود في بداية شباط عام ٢٠١٧م بالتنسيق مع الحكومة العراقية المركزية.



صورة (٤-١٠) صحيحة داخل صندوق خشبي في مقبرة بوابة الكوت. (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي).




صورة (٤-١٢) رفات جنود إيرانيين في مقبرة سدة مندلي (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣)



ج. مقبرة سيد ذهب:

تقع مقبرة سيد ذهب في محافظة ذي قار، قضاء الناصرية قرب مزار السيد ذهب في أرض أحد المجمعات السكنية ، اكتشفت المقبرة أثناء أعمال حفريات في أرض مجمع سكني؛ إذ باشرت كوادر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية بفتح المقبرة في عام ٢٠١٩م وعُثر على (٣) رفات تبين أنها تعود لعسكريين عراقيين، إذ وجد مع الرفات هوية عسكرية تولد ١٩٧٢م، انظر صورة (٤-٦).

خرسفة (٤-٤) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية- الإيرانية



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التقسيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١ . ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق.

٢. مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣ م :

بلغ عدد المقابر الجماعية التي ارتبطت بإبادة الكرد البرزانيين المكتشفة المفتوحة أربع مقابر الأولى كانت في صحراء محافظة المثنى بالقرب من حدود السعودية وُجِدت عام ٢٠٠٤م وكان عدد الرفات فيها ٥١٣ ضحية، والثانية أيضاً في صحراء المثنى عام ٢٠١١م، وعدد الرفات فيها ٩٣ ضحية، والثالثة في عام ٢٠١٣م بصحراء المثنى في منطقة بصيبة - العفایف، احتوت على ٩١ ضحية، والرابعة في صحراء المثنى بالقرب من محافظة عرعر والحدود الكويتية وعدد الرفات فيها ١٠٠ ضحية، يلاحظ الجدول والخريطة (٣-٤).


جدول (٤) مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣ م

الرقم	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة البرزانيين ١	المثنى	١	٢٠٠٤
٢	مقبرة الرزانيين ٢	المثنى	١	٢٠١١
٣	مقبرة البرزانيين ٣	المثنى	١	٢٠١٣
٤	مقبرة البرزانيين ٤	المثنى	١	٢٠٢٢

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق.



خريطة (٤-٣) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣ م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١ .



٣. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا مجزرة الأطفال للمنطقة ١٩٨٧-١٩٨٨ م:

تضم هذه الفترة عدداً كبيراً من المقابر الجماعية التي خلفها النظام البائد حيث يلاحظ من الجدول والخريطة (٤-٢) أن عدد المقابر بلغ سنتين مقبرة وبواقع خمسة عشر موقعاً تعود للفترة الممتدة من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٨٨ م، يذكر أن عدد الرفات المرفوعة من تلك المقابر بلغ نحو ٢٢٥٤ ضحية، وافتتحت جميع هذه المقابر خلال المدة الزمنية المقصورة من ٢٠٠٩ م إلى عام ٢٠١٩ م، وهي كالتالي:

جدول (٤-٤) مقابر ضحايا مجزرة الأطفال للمنطقة ١٩٨٧-١٩٨٨ م.


نº	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	سهل عكار - ٣١	الأنبار	٣١	٢٠١٠ ٢٠١١
٢	مهاري - ٦	القادسية	٦	٢٠١١
٣	طوب زاوية - ٣	كركوك	٣	٢٠٠٩
٤	الشيخية	المثنى	١	٢٠١٩
٥	جبل حمررين - ٦	صلاح الدين	٦	٢٠١٢
٦	السلمان - ٢	المثنى	٢	٢٠١٣
٧	شهداء مقبرة مايس	ميسان	١	٢٠١٢
٨	قير	أربيل	١	٢٠١٣
٩	دلمر	السليمانية	١	٢٠١٤
١٠	أحمد آوه	السليمانية	١	٢٠١٣
١١	شيخ اسماعيل	السليمانية	١	٢٠١٣
١٢	حي الفرات - ٣	القادسية	٣	٢٠١٢
١٣	أمن الديوانية	القادسية	١	٢٠١٢
١٤	السلمان موقع ٢	المثنى	١	٢٠١٣
١٥	الرياض - السايلو	كركوك	١	٢٠١٧

المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام.



* يعني الرقم ١-٢ إن الموقع يحتوي على مقبرتين جماعيتين، والرقم ٣-١ إن الموقع يحتوي على ثلاثة مقابر جماعية وهكذا، وهذا ينطبق على جميع مواقع المقابر الجماعية في العراق.

خريطة (٤-٤) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧ - ١٩٨٨ م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١ .





صورة (١٣-٤) موقع ضحايا الأطفال (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ٢٠١٣).

٤. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م:

ثورة عام ١٩٩١م قُتل فيها مئات الآلاف من العراقيين إذ استهدف النظام البعثي البائد جميع مدن الثنائيين بالقصف العشوائي واستعمال صواريخ أرض -أرض والطائرات والقابض العنقودية، فأمتلئت الشوارع بجثث الضحايا ودُفنت النساء والأطفال تحت ركام البيوت في الوسط والجنوب وشمال العراق آنذاك، وما سينكر هنا من المقابر هي فقط لمن تم إلقاء القبض عليهم؛ إذ تضم هذه الفترة أعداداً كبيراً من المقابر الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي البائد، إذ بلغ عدد المقابر المكتشفة ٩٢ مقبرة وبواقع ٥٨ موقعاً تعود لعام ١٩٩١م،



وافتتحت جميع هذه المقابر في المدة الزمنية المقصورة من ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠٢٢، أما المقابر التي سبقت هذه الفترة أي منذ ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨ لم تدرج هنا لأسباب منها:

أ. أن أغلب تلك المقابر فُتحت من قبل المواطنين وبطريقة عشوائية.

ب. عمرها ب المياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد أحالها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

ونحن سوف نذكر وصفاً لخصائص بعض من هذه المقابر، ونحيل الطالب إلى مراجعة الموسوعات والكتب لمزيد من الاطلاع وللإلحاظ الجدول (٤-٥) والخريطة (٤-٥-أ) و (٤-٥-ب) ليعلم أعداد المقابر التي هي كالتالي:

جدول (٤-٥) مقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.

الرتبة	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	المحاويل - تل أبو حجل ٥-١	بابل	٥	٢٠١٠
٢	طريق تنومة - كباسي ٥-١	البصرة	٥	٢٠١٤
٣	الحيدرية ١-٢	النجف	٢	٢٠٠٨
٤	جامعة الحلة الدينية	بابل	١	٢٠١٣
٥	خان الرابع	كربلاء	١	٢٠١٣
٦	شهداء السلام ١-٤	النجف	٤	٢٠١٢
٧	إمام بكر	بابل	١	٢٠١٠
٨	شهداء حطين ١-٢	ميسان	٢	٢٠١٢
٩	شهداء طريق كربلاء ٤-١	النجف	٤	٢٠١٤
١٠	بحر النجف	النجف	١	٢٠١٣
١١	الوادي القديم	كربلاء	١	٢٠١٠
١٢	الظاهر - آل بدیر ١-٢	القادسية	٢	٢٠١٣
١٣	المدينة الرياضية	البصرة	١	٢٠١٢
١٤	المالحة	المثنى	١	٢٠١٤
١٥	سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠٢١
١٦	خانقين - بختاري	ديالى	١	٢٠١٤
١٧	الزركة	المثنى	١	٢٠١٢



الرقم	اسم الموقعا	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١٨	القبلة	البصرة	١	٢٠٠٩
١٩	سيد منيهل ١-٢	ميسان	٢	٢٠١٣
٢٠	بسماية	بغداد	١	٢٠١٣
٢١	الشويجة ١-٢	واسط	٢	٢٠١٢
٢٢	كباشي	البصرة	١	٢٠١٣
٢٣	تل الحويش - الطوايل	المثنى	١	٢٠١٢
٢٤	الفيلق الرابع سيد عجیل ١-٣	ميسان	٣	٢٠١٤
٢٥	المحاويل - البزل	بابل	١	٢٠١٠
٢٦	الكوفة	النحو	١	٢٠١٣
٢٧	الخنياب	البصرة	١	٢٠١٣
٢٨	الإسكان الصناعي	ذي قار	١	٢٠١٣
٢٩	عقد بلبل	كرلاء	١	٢٠١٣
٣٠	سيبانية	البصرة	١	٢٠١٣
٣١	بحيرة الأسماك	البصرة	١	٢٠١٣
٣٢	أبو شطيط ٤-١	المثنى	٤	٢٠١٢
٣٣	حي الزهراء	المثنى	١	٢٠١١
٣٤	مستشفى الحسين العام ١-٢	كرلاء	٢	٢٠١٣-٢٠١٤
٣٥	المشرح	ميسان	١	٢٠١٣
٣٦	الصناعيات الثانية	واسط	١	٢٠١٣
٣٧	جامعة البصرة	البصرة	١	٢٠١٣
٣٨	محطة كهرباء الهازنة	البصرة	١	٢٠١١
٣٩	شركة ناقلات النفط	البصرة	١	٢٠١٣
٤٠	الرافدين	البصرة	١	٢٠١٣
٤١	الأبلة	البصرة	١	٢٠١٣
٤٢	الناظم	البصرة	١	٢٠١٤
٤٣	أبو الخصيب	البصرة	١	٢٠١٣
٤٤	النهر الثالث ١-٣	القادسية	٣	٢٠١٢
٤٥	ميدان الرمي ١-٣	القادسية	٣	٢٠١٥
٤٦	المقصورة ١-٢	القادسية	٢	٢٠١٢



الاسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
غابات النورية ٢ - ١	القادسية	٢	٢٠١٣
مدرسة البشير	القادسية	١	٢٠١٣
آل توبة	المثنى	١	٢٠١٣
محطة النخيل	النجف	١	٢٠١٢
الميلاد الجديد	النجف	١	٢٠٠٨
المصطفاوية	ذي قار	١	٢٠١٣
حي التعاون	كربلاء	١	٢٠١١
المنتزه	كربلاء	١	٢٠١٣
فندق كربلاء	كربلاء	١	٢٠٠٩
بدرة ٤ - ١	واسط	٤	٢٠١٣
الصويرة	واسط	١	٢٠١٣
بحر النجف	النجف	١	٢٠٢٢

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١، ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٢.

١. موقع طريق التنومة – كباسي ١-٥ (٢٨):

الموقع عبارة عن منطقة صحراوية تبعد عن أقرب شارع معبد بمسافة ١٥كم وهو الطريق الرابط بين منطقتي التنومة وكباسي في محافظة البصرة، والموقع كان سابقاً معسكراً للجيش العراقي إبان النظام البشعي الإجرامي، وتم فتح هذا الموقع بتاريخ ٢٥ آب ٢٠١٤، وجرى العمل فيه من خلال تقسيمه على خمس قبور وذلك لسعة مساحته وعلى النحو الآتي:

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بنحو (٨٠م طول وعرض ٦٠م) وبعد إجراء الكشف تبين أنَّ الموقع يحتوي على رفات شبه مهشمة وجدت فوق سطح المقبرة ورفات دفنت بشكل عشوائي ، إذ تم رفع ١٨٠ حالة وبواقع ١٣٠ حالة نوع B و ٥٠ حالة BP.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بنحو (١٠م طول وعرض ٣٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع ٤ حالات وبواقع ٣ حالات نوع B و حالة واحدة نوع BP.



(٢٨) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٤، المقابر الجماعية في العراق، ص ٣٣.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بنحو (٨٥م طول وعرض ٥٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع ١٧١ حالة وبواقع ١١٨ حالة نوع B و ٥٣ حالة نوع BP.

المقبرة الرابعة: تم فتحها في عام ٢٠١٥ وبعد إجراء المسح الميداني لسطح المقبرة للتأكد من خلوه من أية أدلة تمت المباشرة بأعمال الحفر والتنقيب، إذ تم رفع ١٢١ ضحية.

المقبرة الخامسة: لم يتم رفع أي ضحية، ومما تجدر الإشارة إليه أن طبيعة التربة المتأتية من غمرها ب المياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد احالتها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

٢. موقع جامعة الحلة الدينية:

كانت مقبرة جامعة الحلة الدينية في محافظة بابل تمتاز بالخصوصية المتأتية من وقوعها ضمن الحرم الجامعي وبنائها بشكل نظامي إلا أن أحكام قانون حماية المقابر الجماعية كان من ضمن أهدافها هو تحديد هوية الضحايا الأمر الذي استلزم فتح المقبرة من قبل الكوادر التابعة لوزارة حقوق الإنسان لمدة من ٩ آب ولغاية ٢٦ آب ٢٠١٣ علمًا أنها تعد مقبرة ثانوية ،إذ تم نقل الرفات من مقبرة المحاويل وغيرها بعد النبش العشوائي من قبل الأهالي بعد سقوط النظام البائد عام ٢٠٠٣م، ودفنت في هذا الموقع من قبل القائمين على جامعة الحلة الدينية آنذاك، والمقبرة عبارة عن شقين حيث يعلو كل شق كتلة اسمنتية مساحة الواحدة منها تقدر بـ($٣٢\text{م} \times ١\text{م}$) وسمك ٢٠ سم، وبعد المباشرة برفع الكتلة الكونكريتية قام الفريق بأعمال الحفر والتنقيب بمساحة عمل تقدر بـ($٣٢\text{م} \times ٧\text{م}$) وتم رفع ٦٢ حالة وبواقع ٥٠ نوع B و ١٢ نوع BP^(٢٩).

٣. مقبرة خان الرابع:

تقع المقبرة في محافظة كربلاء وسط الصحراء في منخفض يبلغ عمقه ١٥م، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى المنطقة التي توجد فيها وهي (خان الرابع)، وفي آذار ٢٠١٣ باشر الفريق الفني المتخصص بفتح المقابر الجماعية عمله بمساحة عمل تقدر بـ($٨\text{م} \times ٤\text{م}$)، إذ تم رفع رفات ٥٥ ضحية، يذكر أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي بسبب كونها مقلعاً للرمال، الأمر الذي أدى إلى ضياع الكثير من معالمها، إذ وجدت الرفات



^(٢٩) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة جامعة الحلة الدينية، ٢٠١٣، ص ١.

مبعثرة ومختلطة بشكل يصعب التعامل معها موضوعة داخل قبر كبير مبني بمادة (البلوك) بعمق ١ متر تقريرياً^(٣٠).

٤. موقع شهداء السلام ٤ - :

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، واتسم العمل في هذا الموقع بالصعوبة جداً كونها تقع في أرض رملية مستخدمة كمقالع للرمال، ويبعد هذا الموقع ٤ كم عن أقرب طريق معبد باتجاه الصحراء، وبدأ العمل في الموقع ١ ايلول ٢٠١٢، وتم رفع ٤٥ ضحية منه، والموقع عبارة عن أربع مقابر، تعرض البعض منها لأعمال النبش العشوائي بعد سقوط النظام البائد، وسميت المقبرة بهذا الاسم؛ لأن الأشخاص الذين تم إعدامهم ودفهم فيها سبق أن قام نظام البعث وأجهزته القمعية باحتجازهم في فندق السلام بمحافظة النجف الأشرف إذ جُمع أكثر من ٢٥٠٠٠ إنسان بما فيهم الشباب وعدد من علماء الدين وطلبة العلوم الدينية العراقيين وغير العراقيين، والأسر العلمية كأسرة آل بحر العلوم وآل الصدر وآل الحكيم وآل الخلالي وآل الخوئي وسماحة السيد علي السيستاني وأولاده وسماحة الشيخ علي الغروي وسماحة الشيخ مرتضى البروجردي ولم ينج إلا قليلٌ منهم، وأكثرهم تم تصفيتهم بهذا الموقع وغيره بعد نقلهم للسجون^(٣١).

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بـ(١٥ × ١٠) م وبعمق ٨٠،٤ م وتم رفع من هذه المقبرة ٣٦ ضحية وبواقع ٣١ حالة نوع B و ٥ حالة نوع BP، كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بـ(٩ × ٦) م وبعمق ٣٠،٦ م وتم رفع من هذه المقبرة ثلاثة ضحايا وبواقع ٢ حالة نوع B وحالة واحدة نوع BP، كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بـ(٧ × ٤) م وبعمق ٣٠،٤ م وتم رفع من هذه المقبرة ٦ ضحايا وبواقع ٥ حالة نوع B و ٥ حالة نوع BP، وتعرضت هذه المقبرة لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تقدر مساحتها بـ(٤ × ٢٥) م وبعمق ٩٠،٣ م ولم يتم العثور على أي شيء يذكر كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.



(٣٠) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة خان الربع، ٢٠١٣، ص ١.

(٣١) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لموقع شهداء السلام، ٢٠١٢، ص ٢-١.

٥. مقبرة الإمام بكر:

تقع المقبرة في محافظة بابل، وسميت بهذا الاسم؛ لأنّها تقع بالقرب من ضريح الإمام بكر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) والمكني باسم محمد الأصغر، وهي مقبرة ثانوية أي أنّ الرفات نقلت إليها من مكان آخر نتيجة أعمال الحفر العشوائي بعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣، والمقبرة تتكون من ٣٩ قبراً مبنية بمادة الطابوق ومغطاة بمادة الاسمنت، والقبور مرتبة على شكل صفين متوازيين يضمُّ الصُّفُّ الأول ٢١ قبراً والصف الثاني ١٨ قبراً، وبتاريخ ٢٧ نيسان ٢٠١٠ باشر فريق فتح المقابر الجماعية التابع لوزارة حقوق الإنسان عمله بحفر موقع العمل وبعمق يتراوح بين (١٠٠ سم إلى ١٠٠ سم) إلى أن استظهرت الرفات إذ تم رفع ٣٦ ضحية من تلك القبور، ومن الجدير بالذكر أنَّ جميع الرفات والعظماء وجدت محفوظة في أكياس نايلون^(٣٢).

٦. مقبرة شهداء حطين:

تقع هذه المقبرة في محافظة ميسان وفي منطقة مفتوحة، إذ قام الفريق المختص بفتح المقابر الجماعية برفع ٣٦ ضحية تعود لأحداث الانفلاحة الشعبانية، سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على هويتهم، والموقع عبارة عن مقبرتين جماعيتين وهي على النحو الآتي^(٣٣):

المقبرة الأولى: تم رفع ٢٨ ضحية منها من مساحة عمل قدرت بـ(٥٠ م × ٣٠ م)، والمقبرة عبارة عن قبور انفرادية عددها ٣٣ قبراً، متوسط طول القبر الواحد ١٧٠ سم وبعرض (٩٠ سم إلى ١٢٠ سم) وبعمق يزيد على المتر الواحد.

المقبرة الثانية: تم رفع ٨ ضحايا منها من مساحة عمل قدرت بـ(٤٠ م × ٢٠ م)، والمقبرة على شكل خنادق عددها ٧ خنادق) بأبعاد تتراوح بين ٨ إلى ١٢ مترًا طولاً و ٩٠ سم عرضاً وبمتوسط عمق متر ونصف.

٧. موقع شهداء طريق كربلاء ٤-١:

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، وتم فتحه في عام ٢٠١٤ ورفع ٢٧ ضحية منه تعود لضحايا الانفلاحة الشعبانية سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على



^(٣٢) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة إمام بكر، ٢٠١٤، ص ١.

^(٣٣) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لموقع شهداء حطين، ٢٠١٢، ص ١.

هويتها، واتسم العمل بالصعوبة كون الأرض عبارة عن مرتفع رملي مما يؤدي إلى انهيار الرمال، والموقع عبارة عن أربع مقابر جماعية وهي على النحو الآتي^(٣٤):

المقبرة الأولى: تم رفع ١٣ ضحية من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٨ × ١٣ م) وبعمق (٢-٥ م)، علمًا أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تم رفع ٥ ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٠ × ٨ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًا أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تم رفع ضحية واحدة من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٥ × ١٦ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًا أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تم رفع ٨ ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٢ × ١٠ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًا أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

٨. مقبرة المالحة:

في جنوب العراق وفي محافظة المثنى تم فتح مقبرة المالحة بتاريخ ٢٣ حزيران ٢٠١٤ علمًا أن أرض المقبرة عبارة عن تل ترابي في منطقة صحراوية، ووجد في هذا التل قطع فخار أثرية، وتقدر مساحة المقبرة بنحو (٢٠ م × ١٥ م وبعمق ١-٢ م)، واتسم العمل بالصعوبة لوجود كثبان وعواصف رملية وأجواء حارة جداً، وتم رفع ١٣ ضحية منها ١٢ حالة نوع B، وحالة واحدة BP^(٣٥).

٩. مقبرة خانقين - بختياري:

تقع المقبرة ضمن منطقة سكنية حديثة الإنشاء، والمقبرة عبارة عن مرتفع ترابي محاط بسياج BRC سبق أن تعرض لأعمال النبش العشوائي بواسطة (حفار) عند إنشاء وحدة سكنية في المكان القريب من موقع المقبرة مما أدى إلى تهشم العظام واحتلاطها بالتربة، وتقدر مساحة العمل بـ(٣٢ × ٧ م) وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة تبين أن الموقع يتكون من طبقتين، عثر في الطبقة الأولى على مجموعة من العظام البشرية تعود لرفات ١٢ ضحية^(٣٦).

(٣٤) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لموقع شهداء طريق كربلاء، ٢٠١٤، ص ١.

(٣٥) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة المالحة، ٢٠١٤، ص ١.

(٣٦) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة خانقين - بختياري، ٢٠١٤، ص ١-٢.

١٠. مقبرة الزرفة:

تقع المقبرة في محافظة المثنى وتحديداً في منطقة صحراوية مستخدمة للطمر الصحي!، تقدر مساحتها بحوالي (300×25 م) وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة من قبل الفريق المختص بفتح المقابر الجماعية وجدت عظام بشريّة منتشرة على السطح، والأخرى وجدت على أعماق لا تزيد عن ٣٠ إلى ٥٠ سم وجميع العظام إن لم يكن أغلبها قد نالت منها ملوحة الأرض والأشعة الشمسية وحولتها إلى رميم، إذ تم رفع رفات ١١ ضحية سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على هويتهم^(٣٧).

١١. موقع سيد منيهل ٢-١:

يقع هذا الموقع في محافظة ميسان وبالقرب من مرقد سيد منيهل، ضمن مقبرة شرعية تستخدم لدفن الأطفال، دفن الضحايا بصورة انفرادية ومتناشرة بشكل عشوائي ضمن حدود المقبرة الأصلية، إذ باشر الفريق الفني بفتح المقبرة في شباط لعام ٢٠١٣، والموقع عبارة عن مقبرتين تعرضت لأعمال التسوية من قبل القائمين على مقبرة سيد منيهل إذ تم دفن الأطفال فوق المواقع المحددة وهي كالتالي^(٣٨):

المقبرة الأولى: وتقدر مساحة العمل بنحو (30×30 م) إذ تم إجراء المسح الأولي لسطح المقبرة بعد تدوين إفادة الشاهد، إذ بدأ العمل عن طريق حفر ٣٠ حفرة ورفع منها ٧ ضحايا.


المقبرة الثانية: وتقدر مساحة العمل بنحو (50×10 م) إذ تم إجراء المسح الأولي لسطح المقبرة بناءً على معلومات مقدمة من قبل الشاهد وأن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائية ووجد عظام رفات واحدة فقط.



(٣٧) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة الزرفة، ٢٠١٢، ص ١.

(٣٨) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لموقع سيد منيهل، ٢٠١٣، ص ٢-١.


خريطة (٤-٥) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١ . ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣ .



خريطة (٤-٥-ب) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التقسيم وتصنيف العظام، ٢٠٢١.^٣ ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.



ومن المهم أن يُعلم بأن المقابر الجماعية التي تُكتشف بين فترة وأخرى لا زالت مستمرة، وأنَّ لدى مؤسسة الشهداء مئات من ملفات ضحايا إجرام النظام البعثي بين ما هو مفرز وبين ما هو قيد الإفراز.



صورة (٤-٤) تبين إعداد ملفات الضحايا التي قيد الإجاز وَأَنَّ هناك الآلاف الضحايا ضيَّعَ النظام البعثي حقوقهم عبر إتلافه وإحرافه للوثائق فَبِلَ سقوط النظام البعثي المجرم



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ١- إحسان هندي، قوانين الاحتلال العربي، حقوق السكان المدنيين في المناطق المحتلة وحمايتها، الإدارة السياسية، دمشق، ١٩٧٢.
- ٢- أرشيف مؤسسة السجناء السياسيين.
- ٣- أرشيف مؤسسة الشهداء.
- ٤- أرشيف المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف في العتبة العباسية المقدسة.
- ٥- الموقع الرسمي للأمم المتحدة.
- ٦- ايمن عبد العزيز سلامة ، المسؤلية الدولية عن ارتكاب جريمة الابادة الجماعية ، ط ١ ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦ .
- ٧- جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٠ م.
- ٨- حسن الخياط ، جغرافية اهوار ومستنقعات جنوبى العراق ،المطبعة العالمية، القاهرة ، ١٩٧٥ .
- ٩- حسين عليوي الزيداني، د. عباس عطيه القرishi، الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف ،المطبعة دار الكفيل، الطبعة الأولى، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ م
- ١٠- حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥ .
- ١١- رائد عبيس، د. عباس عطيه القرishi، تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث بانتهاكات حقوق الإنسان لمدة ١٩٩١-٢٠٠٣ م، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ م.
- ١٢- سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٢٠١٠ .
- ١٣- سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٢٠١٠ ، ص ٨١ .
- ٤- عباس عطيه القرishi، المقابر الجماعية شعب تحت التراب، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، المطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة ٢٠٢٢ م.
- ١٥- عباس عطيه القرishi، رائد عبيس، حسين علي عطوان، الموسوعة الوثائقية للمقابر الجماعية المفتوحة في العراق ١٩٦٣-٢٠٠٣ م، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ م.
- ٦- علي حسن موسى، التلوث البيئي ،دار الفكر ،دمشق ،٢٠٠٠ .



- ١٧- علي حنوش .العراق مشكلات الحاضر وخيارات المستقبل (دراسة تحليلية عن مستويات تلوث البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية ،ط١،دار الكنوز الادبية ،بيروت – لبنان ،٢٠٠٠ ،م.
- ١٨- قيس ناصر راهي ،م.م.عبد الهادي معتوق الحاتم التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف ،المطبعة دار الكفيل ،كربلاء المقدسة ،٢٠٢٣ .
- ١٩- محمد أبو بكر الرازي: مختار الصحاح ،مكتبة لبنان ،١٩٨٩ .
- ٢٠- محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د. ت.
- ٢١- محمد الفاضل، الجرائم على أمن الدولة، المطبعة الجديدة، دمشق ،١٩٧٨ ،ص ١٩ .
- ٢٢- محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحکام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي ،القاهرة ،١٩٦٧ .

